

Distr.
GENERAL

A/51/636
E/1996/104
31 October 1996

ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

المجلس
ال الاقتصادي
و الاجتماعي



الجمعية
 العامة

المجلس الاقتصادي والاجتماعي
الدورة الموضوعية المستأنفة لعام ١٩٩٦
البند ٩ من جدول الأعمال
مسائل التنسيق

الدورة الحادية والخمسون
البند ٩٨ من جدول الأعمال
الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية

تنسيق أطر السياسات العامة والبرمجة لتحقيق
المزيد من الفعالية في التعاون لأغراض التنمية

مذكرة من الأمين العام

يتشرف الأمين العام بأن يحيل إلى الجمعية العامة وإلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي تقرير وحدة التفتيش المشتركة المعنون "تنسيق أطر السياسات العامة والبرمجة لتحقيق المزيد من الفعالية في التعاون لأغراض التنمية" (JIU/REP/96/3).



المرفق

JIU/REP/96/3
ORIGINAL: ARABIC/CHINESE/
FRENCH/SPANISH

تنسيق إطار السياسات العامة والبرمجة لتحقيق المزيد
من الفعالية في التعاون لأغراض التنمية

من إعداد
سوميhiro كوياما

وحدة التفتيش المشتركة

جنيف
١٩٩٦

المحتويات

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	
٥		الملخص التنفيذي والاستنتاجات والتوصيات
٩	١٠ - ١	أولاً - مقدمة
١٢	٢٢ - ١١	ثانياً - نظرة عامة على المشكلة
١٥	٤٢ - ٢٣	ثالثاً - مسؤوليات الحكومات وأدوارها
١٥	٢٤ - ٢٣	ألف - الحكومات المضيفة
١٥	٢٨ - ٢٣	١- القدرات والقيود في مجال التنسيق
١٧	٣١ - ٢٩	٢- تعزيز بنية التنمية الوطنية
١٧	٣٤ - ٣٢	٣- تحقيق الامركزية على المستوى الحكومي المحلي
١٨	٤٢ - ٣٥	باء - الحكومات المانحة
٢١	٧٥ - ٤٤	رابعاً - منظومة الأمم المتحدة
٢١	٥٥ - ٤٦	ألف - نظام المنسق المقيم
٢١	٥١ - ٤٨	١- لجنة التنسيق الميداني
٢٢	٥٣ - ٥٢	٢- تقرير التعاون في مجال التنمية
٢٣	٥٥ - ٥٤	٣- مرفق المعلومات المتعلقة بالتنمية (مصرف البيانات)
٢٤	٦٧ - ٥٦	باء - مذكرة الاستراتيجية القطرية
٢٤	٦٢ - ٥٨	١- المبادئ الأساسية والعناصر التوجيهية للجنة التنسيق الإدارية
٢٥	٦٦ - ٦٣	٢- استعراض مذكرتين من مذكرات الاستراتيجية القطرية
٢٦	٦٧	٣- الاستنتاجات الرئيسية

المحتويات (تابع)

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	<u>المحتويات (تابع)</u>
٤٨	٧٥ - ٦٨	جيم - أطر التنسيق الإقليمية ودون الإقليمية
٣١	٨٣ - ٧٦	خامساً - النظام الحكومي الدولي
٣٢		الحواشي

الملخص التنفيذي والاستنتاجات والتوصيات

لقد أصبح التنسيق الحقيقي فيما بين الشركاء في التنمية، بما في ذلك بشكل خاص فيما بين البلدان المضيفة ومنظومة الأمم المتحدة والمؤسسات المالية المتعددة الأطراف والمانحين الثنائيين، مدفعاً ذا درجة عالية من الأولوية على جدول الأعمال الدولي. ومن المتفق عليه الآن عموماً أن تحقيق ذلك الهدف من شأنه أن يعزز إسهام التعاون لأغراض التنمية من أجل الرقي الاقتصادي والاجتماعي، وأن يجعل هذه المساهمة أكثر فاعلية وفعالية من حيث التكلفة في ضوء القيود المالية العالمية الحالية بشكل خاص.

ووفقاً لذلك فإن قرارات الجمعية العامة ٢٦٤/٤٥ و٢٣٥/٤٦ و١٦٢/٤٨ و٢٢٧/٥٠ بشأن إعادة تشكيل وتنشيط الميدانيين الاقتصادي والاجتماعي والعياديين المتصلة بهما في منظومة الأمم المتحدة تعطي مكانة مختارة لتسهيل تنسيق السياسات العامة والبرامج، في حين توفر قرارات الجمعية العامة ١٩٩/٤٧ و٢١١/٤٤ و١٢٠/٥٠ بشأن الاستعراض الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية توجيهات محددة لمؤسسات المنظومة بشأن تنسيق تطوير البرامج وتنفيذها في الميدان.

ويبرز تعدد أطر السياسات العامة والبرمجة التي يستخدمها شركاء التنمية الخارجيون تحدي التنسيق. ويكتفي الفصل الثاني نظرة عامة على هذه المشكلة. ويحلل أيضاً مضاعفات التكلفة وحجم العمل بالنسبة للحكومات المضيفة والشركاء المتعاونين في العدد الوافر من أطر التنمية التي تخلق اختلافاً جدياً في تنسيق المعونة في البلدان النامية.

ويبرز الفصل الثالث مسؤوليات وقدرات الحكومات المضيفة في مجال التنسيق، وكذلك سياسات وممارسات الحكومات المانحة الثنائية الرئيسية في مجال المعونة الإنمائية، التي تؤثر في تنسيق التنمية على مستوى الميدان والمقارن.

ويركز الفصل الرابع على منظومة الأمم المتحدة. ويستعرض آليات التنسيق الرئيسية المستخدمة على المستوى القطري لتشجيع التطوير والتنفيذ المتكاملين للبرامج. ونظم المنسق المقيم، ومذكرة الاستراتيجية القطرية، والنوع البرنامجي، التي هي متربطة، قد حددت بأنها أنسنة السبل لتحقيق تكامل جميع المدخلات الخارجية وعمليات التنمية الوطنية. وينظر هذا الفصل أيضاً في ترتيبات التنسيق الإقليمية ويفحص تجمعات التعاون والتكامل الاقتصادي بين الإقليمية في المناطق النامية بوصفها آليات مفيدة لتنسيق أطر المنظمات للتنمية فيما بين الأقطار.

ويركز الفصل الخامس على نظام الأمم المتحدة الحكومي الدولي، الذي تعد طبيعته التجزئية مسؤولة في الغالب عن تعدد الأطر وعن مشاكل التنسيق داخل نظام التنمية المتعدد الأطراف. وولاية الهيئات الحكومية الدولية ذات الصلة المنشطة في مجال التنسيق، وبشكل خاص ولاية المجلس الاقتصادي والاجتماعي بموجب ميثاق الأمم المتحدة، يمكن أن تعزز التنسيق والإشراف على صعيد المنظومة في تحقيق التعاون الدولي لأغراض التنمية. وعلى أساس ما تقدم أعلاه يعرض المفتاح التوصيات الرئيسية التالية موجهاً النظر إلى توصيات أخرى واردة في متن هذا التقرير.

التوصية ١: مذكرة الاستراتيجية القطرية (الفقرات ٦٧-٥٦)

- (أ) يجب أن تسهر الحكومات المضيفة، بمساعدة المستقرين المقيمين عند اللزوم، على أن تُستخدم عملية مذكرة الاستراتيجية القطرية على نحو فعال ومتناهٍ من جانب جميع شركاء التنمية الخارجيين من أجل البرمجة والتنفيذ المتكاملين لمدخلاتهم طبقاً للمبادئ التوجيهية للنوع البرنامجي؛
- (ب) يجب تشجيع إطارات مذكرة الاستراتيجية القطرية في جميع البلدان بمشاركة ذات شأن من جانب منظومة الأمم المتحدة وسائر الماديرين الرئيسيين، ويجب أن يحل ذلك الإطار محل إطار البرمجة المتعددة القطاعات الأخرى أو يصنف ضمن إطار أخرى على المستوى القطري قصد تحفيض التكلفة والتواتر وحجم العمل مما يستتبعه تداخل عمليات البرمجة القطرية؛ ويمكن إعداد برامج قطاعية أكثر تحديداً استناداً إلى مذكرة الاستراتيجية القطرية؛
- (ج) رهناً بالفقرتين الفرعتين (أ) و(ب) أعلاه يجوز للبلدان التي لها برامج ذات شأن في مجال التكيف الهيكلي تمويلها المؤسسات المالية المتعددة الأطراف في سياق ورقائق إطار إساتتها العامة إما أن تستغني عن مذكرة الاستراتيجية القطرية أو تصممها لدعم التنفيذ الفعال لهذه البرامج لتعزيز الأفاق المرتفعة لنجاحها وتأثيرها. وفي تلك الحالة يمكن أن يكون لمذكرة الاستراتيجية القطرية ما لورقة إطار السياسة العامة من إطار زمني؛
- (د) يجب أن ينفذ المستقرون المقيمون تنفيذاً كاملاً المبادئ التوجيهية ذات الصلة للجنة الاستشارية المعنية بالمسائل البرنامجية والتنفيذية، فيما يتعلق بالوكالات التي ليس لها تمثيل قطري عن طريق تأمين مساهماتها التقنية في عملية مذكرة الاستراتيجية القطرية؛
- (هـ) يجب أن تستوفي لجنة التنسيق الإدارية بآراء متراءات السياسة العامة والباراءات التنفيذية لإعداد وتصميم وتنفيذ مذكرة الاستراتيجية القطرية موردة، عند الاقتضاء، الملاحظات والعناصر الجديدة المبينة في الفقرة ٦٧ من هذا التقرير؛
- (و) يمكن أن يستخدم تقرير التعاون لأغراض التنمية الذي يعده المستقرون المقيمون، لرصد التقدم السنوي المحرز في تنفيذ مذكرة الاستراتيجية القطرية وتقديم تقرير عنه، حيثما انطبق ذلك.

التوصية ٢: التقييم الدوري لأطر السياسات العامة والبرمجة (الفقرات ٤٤-٤١)

يجب أن تقيّم كل منظمة من المنظمات دورياً إطاراتها (أطاراتها) للسياسة والبرمجة في مجال المساعدة التقنية لتحديد منافعها من حيث التكلفة بالنسبة للبلدان المضيفة وبالنسبة للمنظمات نفسها، وكذلك مدى تناستها مع عملية مذكرة الاستراتيجية القطرية، والنوع البرنامجي، والقدرة المحتملة على تعبئة الموارد.

التوصية ٣: الأشكال النموذجية للتعاون لأغراض التنمية على صعيد المنظومة (الفقرة ٦٧)

(أ) نظراً للتنفيذ المحدود حتى الآن للمبادئ التوجيهية القائمة الصادرة عن الجمعية العامة في هذا المجال، يجب أن تكشف لجنة التنسيق الإدارية جهودها للتوصيل إلى أشكال نموذجية على صعيد المنظومة لجمع البيانات الميدانية، أو تحليل الأوضاع أو تقييم احتياجات التنمية، ودورات تقديم التقارير، والاحتياجات في مجال التقييم والمساءلة، قصد تسهيل البرمجة والتنفيذ المشتركين من أجل التهوض بالنهج البرامجي وعملية مذكورة الاستراتيجية النظرية.

(ب) نظراً للطابع العام جداً للمبادئ التوجيهية القائمة الصادرة عن اللجنة الاستشارية المعنية بالمسائل البرامجية والتنفيذية بشأن نظام المنسقين المقيمين، يجب أن تستنبط لجنة التنسيق الإدارية وتفق على مجموعة نموذجية من التوجيهات الإدارية الأكثر تحديداً والملزمة، يصدرها كل واحد من الرؤساء التنفيذيين لممثليه الميدانيين ملتمساً دعمهم النشط والمتناقض لنظام المنسقين المقيمين، بوصف ذلك جزءاً لا يتجرأ من مواصفات وظائفهم.

التوصية ٤: مرفق لتبادل المعلومات عن التنمية فيما بين الوكالات (صرف بيانات) في مكتب المنسق المقيم (الفقرات ٥٤ و٥٥)

بالنظر إلى التوصية ٣ أعلاه وقدد تحقيق التكامل على نحو فعال بين نظم المعلومات المستقلة القائمة في المؤسسات على المستوى القطري يجب إنشاء مرفق للمعلومات الإنسانية فيما بين الوكالات (صرف بيانات) بالنسبة لكل بلد نام في مكتب المنسق المقيم، باستخدام جزء من الموارد التي يخصصها المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي لتعزيز نظام المنسق المقيم. ويجب أن تقوم جميع المنظمات، كل في مجال اختصاصها، بتغذية وصيانة مرفق المعلومات (صرف البيانات) المقترن، ويجب أن يكون بإمكان المجتمع الدولي، محلياً ودولياً، الوصول إلى هذا المرفق من خلال وسائل الاعلام الالكترونية، وبشكل خاص من خلال شبكة انتربت حيث أمكن ذلك.

التوصية ٥: لجان التنسيق على المستوى الميداني (الفقرات ٤٨-٥١)

بالإضافة إلى اجتماعات جميع الشركاء الخارجيين في التنمية، يجب أن تستخدم لجان التنسيق على المستوى القطري وللجان القطاعية الفرعية والأفرقة الموضعية وفرق العمل بشكل أكثر منهجمية وبما يلزم من مدخلات تقنية من جانب المقار والمكاتب الإقليمية وأو دون الإقليمية، بوصفها آليات للحوار في مجال السياسات العامة والتطوير المتكامل للبرامج القطبية والقطاعية.

التوصية ٦: التنسيق الإقليمي ودون الإقليمي (الفقرات ٦٨-٧٥)

(أ) يجب أن يتواصل التعاون بين اللجان الإقليمية وسائر مؤسسات المنظومة ليشمل الاستعراض المتبادل لمشاريع الاستراتيجيات الإقليمية وبرامج التعاون؛

(ب) قصد تعزيز الملكية الوطنية للبرامج المشتركة بين الأقطار يجب أن تقيم المؤسسات روابط متينة بين البرامج القطرية والبرامج المشتركة بين الأقطار وذلك، في جملة أمور، عن طريق دعم الشبكات المؤسسية داخل كل تجمع من تجمعات التعاون الاقتصادي في مختلف المناطق، وعن طريق تشجيع تنفيذ قرارات هذه التجمعات على المستوى القطري في سياق مذكرة الاستراتيجية القطرية وعمليات البرمجة القطرية؛

(ج) على جميع المنظمات أن تسعى إلى تنسيق دوراتها البرنامجية الإقليمية بالتشاور والتنسيق مع اللجان الإقليمية.

التوصية ٧: دور المجلس الاقتصادي والاجتماعي (الفقرات ٨٢-٧٦)

(أ) يجب أن يزيد المجلس الاقتصادي والاجتماعي تعزيز وظائفه التنسيقية والشرافية بموجب الميثاق عن طريق القيام، كخطوة أولى، باشتراك المجالس الجدوی العملية لبدء توسيع الدورات المشتركة فضلاً عن وضع جدول أعمال مشترك للمجالس التنفيذية لبرامج الأمم المتحدة وصـ.ـ يقتــها، للنظر في مسائل تنسيق محددة من بينها، في جملة أمور، مذكرات الاستراتيجيات القطرية والبرامج القطرية، ويمكن دعوة الوكالات المتخصصة إلى المشاركة في هذه الدورات عندما يرتــأ ذلك مناســباً؛

(ب) يمكن أن تكون الخطوة المواتية خلق مجلس تنفيذي موحد أو وحيد بوصفه لجنة للمجلس، والاحتفاظ في نفس الوقت بهويات وولايات البرامج والصناديق المعنية؛

(ج) فيما يتصل بالفقرتين الفرعيتين (أ) و(ب) أعلاه يجوز للمجلس أن يطلب من برامج وصناديق الأمم المتحدة ذات الصلة تكثيف الجهد للتوصــل إلى شكل موحد لاستنباط وعرض برامجها للتعاون في مجال التنمية وما اتصــل بذلك من ميزــانيــات، قصد تعزيز الروابط والتماســك فيما بين المنظمــات؛

(د) يجب فضلاً عن ذلك أن يعطي المجلس الأولوية للسعــي إلى تحقيق التوافق على صعيد المنظــومة مع قــرارات الجمعــية العامة فيما يتصل بمسائل التنسيــق في القطاعــين الاقتصادي والاجتماعــي وما اتصــل بهــما من قــطاعــات من خــلال التقدم بــتوصــيات محدــدة بذلك الشــأن إلى الهــيئــات المــديــرة للوكــالــات المتــخصــصة.

أولاً - مقدمة

١- يتمثل الغرض الرئيسي من هذا التقرير في الإسهام في الجهود المتواصلة التي تبذلها الدول الأعضاء لترشيد عمليات الشبكة المتغيرة من المؤسسات المتعددة الأطراف للتعاون لأغراض التنمية، قصد تأمين الفعالية المثلث، وتكامل المناهج، وانخراط التكاليف العامة، في دعمها للبلدان النامية. ويقوم التقرير على أساس أن طريقة من طرق بلوغ ذلك الهدف تمثل في القيام، قدر المستطاع، بتحقيق تكامل أو تناسق أطر السياسات العامة والبرمجة^(١) العديدة التي يستخدمها شركاء التنمية الدوليون لاستنباط وتنفيذ وتقديم سياساتهم واستراتيجياتهم وبرامجهم ومشاريعهم للمساعدة في مجال التنمية، على مختلف مستويات التدخل الجغرافية.

٢- وأصبحت مشاغل الفعالية تحتل بشكل متزايد مكانة بارزة في جداول أعمال الهيئات الحكومية الدولية الأساسية في خلفية تقلص حجم المساعدة الإنمائية الرسمية والأزمة المالية الحادة السائدة في كامل منظومة الأمم المتحدة. ولقد عززت هذه الظروف الحاجة إلى التنسيق المنهجي لسياسات وبرامج المنظمات في مجال التنمية وإلى التوجيه المتكامل لمواردها الحفازة نحو الاحتياجات ذات الدرجة العالية من الأولوية في البلدان المستفيدة.

٣- ولقد دأبت قرارات الجمعية العامة المتتالية بشأن الأنشطة التنفيذية لأغراض التنمية على تأكيد مبدأ أن للحكومات المستفيدة، على المستوى القطري، المسؤولية الأولى عن تنسيق المساعدة الخارجية وتصميمها وإدارتها، وأن الخطط والأولويات الوطنية يجب أن تشكل الإطار المرجعي العملي للبرمجة الوطنية للأنشطة التنفيذية لأغراض التنمية داخل منظومة الأمم المتحدة.

٤- ورهناً بما تقدم أعلاه دعت أيضاً نفس قرارات الجمعية العامة مؤسسات المنظومة إلى تسهيل تنسيق دور الحكومات من خلال استجابة رشيدة ومتكلمة من جانب جميع عناصر المنظومة لأولويات التنمية التي تحدها البلدان. فعلى سبيل المثال فإن الجمعية العامة:

(أ) القرار ٤٤/٦١ (١٩٨٩)

"تدعو إلى زيادة تكامل وتنسيق برمجة تعاون منظومة الأمم المتحدة، الذي ستقوم عمليات البرمجة فيه على أساس إطار برنامجي وطني شامل للأنشطة التنفيذية من أجل التنمية تقوم الحكومة المتلقية بإعداده ...". (الفترة ١٧).

(ب) القرار ٤٧/١٩٩٢ (١٩٩٢)

"تؤكد أنه، استناداً إلى أولويات وخطط البلدان المتلقية، ومن أجل ضمان الادماج الفعال للمساعدة المقدمة من منظومة الأمم المتحدة في العملية الإنمائية للبلدان (...)، ينبغي أن تعمد الحكومات المتلقية المهمة بإعداد مذكرة عن الاستراتيجية القطبية بمساعدة منظومة الأمم المتحدة وتعاونها، وبقيادة المنسق المقيم في جميع البلدان المتلقية التي تخثار حكوماتها ذلك ...". (الفترة ٩).

"تطلب إلى المنسقين المقيمين اتخاذ الخطوات الازمة، في البلدان التي يبرر فيها جدول الأنشطة التي تضطلع بها الأمم المتحدة وعدد الصناديق والبرامج والوكالات المتخصصة القيام، بالتشاور مع الحكومات المضيفة، بإنشاء لجنة مناسبة على الصعيد الميداني تتالف عادة من جميع الممثلين المقيمين لمنظومة الأمم المتحدة تعمل تحت قيادة المنسق المقيم كآلية للتنسيق للأمم المتحدة في البلدان المعنية" (الفقرة ٤٠).

(ج) القرار ١٢٠/٨٠ (١٩٩٥)

"تقرر أنه يتمنى عند توفر الاستراتيجية القطرية أن تصبح إطاراً عاماً للبرامج العامة لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة، ولبرمجة ورصد وتقدير أنشطة المنظومة في تلك البلدان ..." (الفقرة ١٨).

"تطلب إلى الأمين العام أن يقوم، بالتشاور مع الدول الأعضاء ومؤسسات الأمم المتحدة، بالنظر في طرق تعزيز الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها الأمم المتحدة على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي، بما في ذلك طرق تعزيز دور اللجان الإقليمية وتشجيع الملكية الوطنية للبرامج الإقليمية" (الفقرة ٢٠).

٥- والمتطلقات أعلاه تكملها في نفس القرارات أحكام أخرى لها تأثير على مختلف أشكال التنسيق فيما بين الوكالات، مثل اعتماد نوع بروتوكولي في تصميم المساعدة الإنسانية وتقديمها وتقديرها، وتعزيز واستخدام القدرات الوطنية، وتنسيق دورات البرمجة والميزانية، وتبسيط قواعد وإجراءات العمل. وهذه التوجيهات تسعى إلى تأمين برمجة وتحصيص للموارد بشكل أكثر عقلانية وتكاملاً قصد تمكن الحكومات المضيفة من تنسيق جميع المدخلات الخارجية وتدخلها وإدارتها وتقديرها في سياق استراتيجياتها وخططها وبرامجها الإنسانية الوطنية.

٦- ويسعى هذا التقرير، الذي حث على إعداده جزئياً طلب من الاتحاد البريدي العالمي، إلى تحقيق الهدف الأساسي الوارد ذكره في الفقرة ٥ أعلاه. ويركز التقرير أساساً على تنسيق إطار المنظمات للسياسات والبرمجة في مجال التنمية. والجوانب الأخرى للتنسيق فيما بين الوكالات في الميدان، مثل بنية التمثيل الميداني، مشحونة بشكل أكثر تفصيلاً في تقرير آخر من تقارير وحدة التفتيش المشتركة بعنوان "تعزيز التمثيل الميداني لمؤسسات داخل منظومة الأمم المتحدة"، سينشر في عام ١٩٩٦. لذلك فإن هذا التقرير لا يشمل ترتيبات التنسيق فيما يتصل بالمساعدة الإنسانية التي يعطيها بشكل أكمل تقريران حديثان لوحدة التفتيش المشتركة^(٢). وتشمل أيضاً الاشارات إلى الحكومات والبلدان المضيفة أو الملتقطة البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية.

٧- وبإضافة إلى ذلك فإن لحظة "التنسيق" تستخدمنا معنى عام شامل في هذا التقرير لتفصي مختلف أشكال التنسيق أو التقارب أو التكامل أو التزامن في ما يقوم به مختلف الشركاء في برمجة وتنفيذ وتقدير أنشطتهم للتعاون في مجال التنمية على الأصعدة القطرية ودون الإقليمي والإقليمي والدولي، فيما عدا حيثما تستخدم هذه اللحظة للتاكيد على اختصاص الحكومات المضيفة التي يساعدها المنسقون المقيمون في مجال التنسيق الرسمي.

- ٨- والمفتش يؤيد أيضاً تعريف التنسيق الوارد في تقرير الأمين العام المعنون "خطة للتنمية"^(٣): "يعني التنسيق توزيعاً واضحاً للمسؤوليات، وتقسيماً فعالاً للعمل بين العناصر الفاعلة العديدة التي تباشر التنمية فضلاً عن التزام من جانب كل من هذه العناصر بالعمل من أجل بلوغ مقاصد وأهداف مشتركة ومتوافقة. ويجب أن تسعى العناصر الفاعلة في مجال التنمية إلى جعل جهودها متكاملة ومسومة في العمل بدلاً من أن تكون معزولة أو متنافسة. وفي ضوء ذلك، يجب أن يكون التنسيق هو رائد الإجراءات التي يتخذها كل من هذه العناصر الفاعلة والتفاعلات فيما بينها"^(٤).
- ٩- وفي إعداد هذا التقرير استرشد المفتش، في جملة أمور أخرى، بقرارات الجمعية العامة المشار إليها في الفقرة ة أعلاه، وببعض التقارير السابقة الصادرة عن وحدة التفتيش المشتركة^(٥) التي تتعلق كلياً أو جزئياً بهذا الموضوع، وكذلك بالمداولات الجارية بشأن إصلاح الأمم المتحدة. وتشمل مصادر مفيدة أخرى من مصادر المعلومات تقارير الأمين العام المعنونة "خطة للتنمية". وتقريره الأحدث عهداً بشأن "الاستعراض الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية"^(٦)، والقرارات ذات الصلة المتعلقة بإعادة تشكيل الأمم المتحدة وتنشيطها في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميدانين المتصلة بهما^(٧).
- ١٠- وبالإضافة إلى ذلك زار المفتش عدة بلدان ذاتية للاطلاع على عمليات التنسيق في السياق التنفيذي الملموس، ولتبادل وجهات النظر حول هذا الموضوع مع مسؤولي الحكومات المضيفة، والأفرقة القطرية التابعة لمنظومة الأمم المتحدة بما في ذلك، في جملة أمور، مع المنسقين المقيمين وبعثات المعونة الثنائية المقيمة. ويسجل المفتش تقديره لمساهمة جميع من قدموا مساعدتهم بطرق مختلفة في إعداد هذا التقرير.

ثانياً - نظرة عامة على المشكلة

١١- تشير استنتاجات المفتش إلى أن منظومة الأمم المتحدة قد أحرزت، عملاً بقرارات الجمعية العامة المتالية بشأن الأنشطة التنفيذية لأغراض التنمية المشار إليها أعلاه، بعض التقدم في وضع مفاهيم وأدوات التنسيق على المستوى القطري. فعلى سبيل المثال أقيمت في بلدان عديدة لجان تنسيق لمنظومات الأمم المتحدة، يرأسها عادة المنسقون المقيمين، وذلك حتى وإن اختلفت فعاليتها من بلد لآخر. وكذلك فإن مفهوم النوع البرنامجي بقصد إحراز تقدم ولو أن "تطبيقه العملي لأغراض التنسيق التنفيذي لا يزال أمراً غير اعتيادي. وهناك أيضاً مثالاً متزايداً للتعاون والتنسيق على المستوى الميداني فيما بين مؤسسات منظومة الأمم المتحدة المعنية بالتنمية ومؤسسات بروتون وودز. أما على المستوى العالمي فإن صناديق الأمم المتحدة وبرامجها داخل الفريق الاستشاري المشترك المعنى بالسياسات العامة والوكالات المتخصصة قد ساهمت في صقل مختلف مفاهيم وأدوات التنسيق دعماً لإجراءات على الصعيد القطري من خلال آلية لجنة التنسيق الإدارية، وبشكل خاص اللجنة الاستشارية المعنية بالمسائل البرنامجية والتنفيذية.

١٢- غير أن مجالاً من المجالات التي تفتقر بشكل واضح إلى إحراز تقدم يتعلق ببعض أطر السياسات والبرامج المتعارضة والمتدخلة التي يستخدمها الشركاء في التنمية لوضع استراتيجياتهم وبرامج عملهم على الأصعدة العالمي والإقليمي والقطري، ولتوزيع الموارد على مجالات التنمية ذات الأولوية التي تكتنفها مشاكل ومحاذدة في هذه الأطر. وكل إطار هو التعبير المؤسسي للمنظمة المعنية أو المانح المعنى، بما يعكس الخاصية المميزة للولاية القانونية للمنظمة أو المانح ومجموعة الأولويات والسياسات التنفيذية والإجراءات والتقليد المتبع في مجال الإدارة عموماً، وكذلك شروط المسائلة بالنسبة للهيئة المديرة. وإذا نظرنا إلى المسألة من هذه الزاوية فقط قد يبدو من غير المعقول منازعة حاجة كل شريك خارجي في التنمية إلى أن تكون له سياساته الخاصة أو وسائله الخاصة للبرمجة من أجل التعاون لأغراض التنمية.

١٣- ولو أن كل إطار من الأطر يبدو رشيداً من منظور مقارن كل منظمة من المنظمات أو كل مانح من المانحين، إلا أن العكس صحيح أيضاً من منظور البلدان المضيفة التي تجد فيها لدى تعددية الأطر ووضعها وتنفيذها وشروط تقييمها الدوري ذرعة لا تغير إلى التغلب على صعف قدرات التنسيق والإدارة الإنمائية في البلدان النامية. وفي غالب الأحيان أعطت "فوضى" الأطر خاتمة عكس النتائج المنشودة: فرط تمديد القدرات المؤسسية للحكومات المضيفة وندرة الموارد الملائمة أو إشاع "قدراتها الاستيعابية"، حتى وإن كان يمكن أن يظل العديد من برامج التنمية الوطنية يفتقر إلى الأموال بشكل خطير.

١٤- وهكذا، وفي الوقت الذي يحمل فيه كل إطار معه إمكانية موارد إضافية، فإن المجموع الكلي للموارد التي تمثلها الأطر العديدة على المستوى القطري يصبح من المستحيل عملياً على الحكومة المتقدمة أن تخطط له وتديره على نحو رشيد ومنتج. وليس السبب الوحيد في ذلك محض تعدد الأطر وإنما السبب هو أيضاً، بل وربما ما هو أخطر، لأن كل إطار يختلف من حيث أولوياته ومتطلباته وضمه وتنفيذ ورصده والمحاسبة عنه. ومثل هذه الفوارق قائمة حتى داخل المنظمة الواحدة التي تطبق أكثر من إطار في نفس البلد، مثل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أو منظمة الصحة العالمية. وضخامة هذه المشكلة يصنفها بوضوح تقرير صدر في عام 1991 عن مكتب التقييم المركزي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي^(٨)، الذي أشار إلى ما لا يقل عن ١٢٢ شريكاً خارجياً مختلفاً في مجال التنمية في آسيوبيا، وكانت مضاعفات ذلك بالنسبة لهذا البلد، الذي هو من أقل البلدان حساً، التعامل مع ١٢٢ إطاراً إضافياً خارجياً.

١٥- وبالتالي فإنه من الصعب تصور كيف يمكن لأي حكومة، مهما كانت مجهزة كما ينبغي، أن تعاطى بشكل فعال مع مثل هذا التدفق من الطلبات والضغوط على قدراتها المؤسسية. في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي مثلاً يُشهد له بأنه مول على مدى العقد الماضي أو ما يقارب العقد عدداً من مشاريع بناء القدرات الرامية إلى تعزيز آليات تنسيق معونات الحكومات المضيفة في البعض من أقل البلدان نمواً وغيرها من البلدان، ولكن هذه المشاريع، كما سترى في الفصل المواري، لم تُزل المشكلة الأساسية المتتمثلة في فرط إرهاق وكالات تنسيق التنمية بالمهام في البلدان المضيفة.

١٦- وما يجدر التأكيد عليه دور المنظمات الدولية غير الحكومية الأخذ في الاتساع بسرعة. وقد كشف تقرير لوحدة التفتيش المشتركة في عام ١٩٩٣^(٤) عن هذه المجموعة من الشركاء أن زهاء ٤٠٠ منظمة غير حكومية عاملة في مجال التنمية مسجلة رسمياً لدى البلدان الأعضاء في منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي وهي توجه من الموارد نحو البلدان النامية أكثر مما توجهه منظومة الأمم المتحدة (باستثناء مؤسسات بريتون وودز). فالبلد الأقل نمواً النموذجي يمكن أن يعُدّ ما لا يقل عن ١٠٠ منظمة غير حكومية نشطة على ترابه. غير أن سبل تدخل المنظمات غير الحكومية المرنة والعملية بدرجة عالية، ومشاركتها المباشرة في المجموعات على مستوى القاعدة الشعبية تعني ضمناً أنها لا تضع مطالبات مفرطة بشكل لا لزوم له على مؤسسات الحكومات التنسيقية. بيد أن جهات فاعلة أخرى مثل المستثمرين في القطاع الخاص تحتاج إلى عناية الحكومات المضيفة للموافقة على المشاريع الاستثمارية.

١٧- وتشير الحالة الواردة وصفها في الفقرات السابقة عدداً من المشاغل. يتعلق الأول بالكمية الضخمة من البيانات والوثائق المطلوبة باستمرار وبشكل ينطوي على ازدواجية من مؤسسات الحكومات المتلقية لغراض عمليات تقييم احتياجات التنمية ووضع العديد من أطر التعاون، وكذلك اتساع العناية والموارد التي لا بد من تخصيصها لعمليات استعراضها الدورية. وكنتيجة لذلك يمكن أن تخصن حكومات بلدان متلقية عديدة المزيد من وقتها ويدها العاملة النادرة للوفاء باحتياجات أطر التنمية المستحدثة من الخارج عوضاً عن استنباط وإدارة برامج تنمية محلية وتعبئته موارد داخلية لتمويل هذه البرامج. وبالتالي فإنه يمكن أن يكون لتنوع الأطر الأثر السلبي، وإن كان غير متعدد، المتمثل في كبح مبادرات التنمية المستدامة المحلية والبرامج المعتمدة على الذات.

١٨- وتتعلق المسألة الرئيسية الثانية بالضغط المتزايدة باطراد على العديد من الحكومات في البلدان النامية لحملها على تخفيض تكلفة وحجم إداراتها العامة. وهذه الضغوط من أجل التخفيض، والتي لا بد من الامتثال لها في كثير من الأحيان كشرط من شروط مخططات إعادة جدولة الديون ولتوفير موارد جديدة لتمويل التنمية، لديها عموماً نزعة إلى مناشدة أغراض متباعدة مع ضخامة الشروط التي تفرضها على نفس الإدارات العامة أطر السياسات والبرامج الخارجية. والتزعة العامة إلى تنسيق المؤسسات الحكومية، إذا لم تتبع بعينها قد تؤدي إلى مزيد إضعاف القدرات المحلية على التعامل مع المتطلبات الهامة للتعاون الدولي في غرفض التنمية.

١٩- وتحصل مسألة ثالثة بعلاقة التكاليف بالفوائد بالنسبة لأطر المنظمات الإنمائية. ولو أنه بإمكان الأطر (أو لها القدرة المحتملة على) توليد موارد إضافية للبلدان المتلقية، إلا أنه لا يبدو أن ذلك هو الحال دوماً. فعلى سبيل المثال خلص تقرير لوحدة التفتيش المشتركة في عام ١٩٩٢ قيم عملية المائدة المستديرة التي يدعمها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي^(٥) إلى أنه في حين يمكن أن تكلّف العملية الواحدة من هذا القبيل

ما لا يقل عن ٧٠٠ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة إلا أن فوائدتها الفعلية من حيث تدفقات المعاونة الإضافية إلى البلد المعنى لا يمكن قياسها إما لأن تدفقات المعاونة تؤثر فيها قوات لا تحكم فيها آلية البرمجة هذه أو لأن استخدامها لا يتلزم في حد ذاته مجتمع المانحين بتقديم معاونة إضافية.

-٤٠ وإذا قيّمت فائدة أطر المنظمات من حيث حجم ونطاق الموارد المتقدمة من خلال قنوات منتظمة الأمم المتحدة إلى البلدان النامية في الأعوام الخمسة الماضية مثلاً فإن الاستنتاج يكون أن هذه الأطر لم تكون موفقة جمعياً إلى حد بعيد كأدوات لتعبئة الموارد. والأطر بصفتها تلك، تبدو عند التقييم الجماعي كعمليات بيروقراطية روتينية أكثر منها مؤسسات مبدعة لتنسيق وتعبئة موارد التنمية محلياً وخارجياً، ولتحسين نوعية وتأثير التعاون لأغراض التنمية العاملين بشكل مستمر.

-٤١ وترتبط المسألة الرابعة بملكية الأطر. وعلى الرغم من كون الحكومات المتلقية تشارك في كثير من الأحيان بدرجات متفاوتة إلى حد بعيد في إعدادها والموافقة عليها، في كل من البلدان والهيئات المديرة للمنظمات، فإن الأطر تملّكها عموماً وتدبرها بشكل مباشر المنظمات وليس البلدان المضيفة. وذلك يسري أيضاً على الموارد والمشاريع المتفوّدة من خلال الأطر. ومن الناحية المثالية يجب أن تقوم الأطر على خلط وبرامج تنمية وطنية؛ ولكن نادراً جداً ما يكون الحال كذلك، بالنسبة لمعظم المنظمات التي تبرمّج أنشطتها وتبنّي خططاً طبقاً لسياساتها وإجراءاتها التنفيذية الخاصة، كما تشترط ذلك هيئاتها التنفيذية والمديرة، وليس الحكومة المتلقية.

-٤٢ وبالتالي فإن المسألة ليست الكيفية التي يمكن بها للحكومة المتلقية أن تنسق بشكل يتسم بالواقعية، أطراً لا تديرها ولا تمارس بشأنها إلا قدرًا ضئيلاً جداً من المراقبة، وبشكل خاص من حيث القرارات المتعلقة بتوزيع الموارد. وبما أن الحكومة المتلقية لا يمكنها أن تعيد برمجة الموارد من إطار آخر أو لبرامج تنمية وطنية ممولة تمويلاً غير كاف، فإن تعدد الأطر يخلق من ثم حاجز خطيرة أمام التوزيع المتوازن فيما بين جميع قطاعات التنمية للموارد المتاحة محلياً وخارجياً. بيد أن المفترض يعترف بأن المشاكل المحللة في هذا السياق لا تسرى على نحو مشابه على جميع البلدان المتلقية، وأن لكل من الحكومات المضيفة والمانحة أدواراً حاسمة تلعبها في إحداث تعزيز التكامل والتناسق في عمليات التعاون لأغراض التنمية في كل بلد من البلدان. ويتحقق التوصل التالي لهذا بعد من أبعاد المشكلة.

ثالثاً - مسؤوليات الحكومات وأدوارها

ألف - الحكومات المضيفة

١- القدرات والتقييد في مجال التنسيق

٢٣- لقد أكدت قرارات الجمعية العامة بشأن الأنشطة التنفيذية لأغراض التنمية، باستمرار، على النقطة التي مؤداها أن الحكومات المتلقية لها المسئولية الرئيسية عن تنسيق جميع المدخلات الخارجية الداعمة لبرامج تنميتها الوطنية. فعلاً فإن قدرة الحكومات المتلقية على الممارسة الكلية لاختصاصها في مجال التنسيق حاسمة للتوزيع والإدارة الفعالين لتدفقات الموارد الخارجية من خلال الأطر العديدة التي سبقت مناقشتها أعلاه.

٢٤- غير أن أي مناقشة للتحدي الذي ينطوي عليه أمر تنسيق هذه الأطر تعني حتماً تقييماً لقدرات الإدارية في مجال التنمية في البلدان المتلقية. والحال كذلك لأن التنسيق يعدّ أولاً وبالأساس مهمة إدارية تمتدّ على كامل دورة إدارة البرامج والمشاريع، انطلاقاً من المشاورات الأولوية والاجتماعات التحضيرية ومراحل التصميم وصولاً إلى تقييم الأثر. وبهذا المعنى فإن تنسيق التنمية ليس عملية متواصلة وحسب وإنما هو أيضاً عملية تستدعي مجموعة واسعة من المهارات المهنية اللازمة لمختلف مراحل الدورة.

٢٥- واستنبع المفتاح، أثناء زياراته الميدانية لإعداد هذا التقرير، أن العامل الرئيسي المحدد للنجاح في تنسيق المدخلات الخارجية هو الالتزام السياسي والقدرة الإدارية للحكومات المتلقية من حيث توجيه عملية تنميتها الوطنية الإجمالية نحو أهداف تميز بصواب الرؤية وطول الأجل، تشمل الموارد المحلية والخارجية معاً. وتشمل العوامل الرئيسية الأخرى المساهمة في النجاح قيام بيئة مناسبة إلى التنمية الاجتماعية - الاقتصادية، واستقرار المؤسسات الحكومية وموظفي الإدارة الرئيسيين، وجود خطط واستراتيجيات اجتماعية وطنية، ووجود آليات مركزية فعالة للإشراف على تنفيذها وتنسيقها على أساس مطرد.

٢٦- غير أن الحكومات المجهزة بالقدرات اللازمة لإدارة التنمية قد تفضل أحياناً اختيار مانحين معينين والتعامل معهم بشكل مستقل عوضاً عن مواجهة الضغوط المحتملة للقيام بالإصلاحات الداخلية الصعبة في مجال السياسة العامة التي تدفع عنها جبهة منسقة من المانحين. وبالتالي فإن قلة التنسيق داخل مجتمع المانحين في بعض البلدان قد ينبع عن سياسة مدروسة من جانب الحكومات المتلقية المعنية تقوم على عدم تشجيع التنسيق قصد منع قيود المشروفطية.

٢٧- وكذلك فإن حجم المعونة الإنمائية الرسمية الصغير نسبياً بالمقارنة مع الموارد المحلية وتدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر قد تعتبر الحكومة المعنية أنها لا تستأهل تحمل عبء تنسيق المانحين. وبعبارات أخرى فإن ما إذا كانت أطر المساعدة الإنمائية الرسمية منسقة أم لا له تأثير ضيق عملياً على عملية التنمية الوطنية. وفي هذه الظروف التي هي قائمة عادة في البلدان النامية الكبيرة والمتقدمة نسبياً، لم يجد المفتاح في الواقع أية مشاكل جديدة في التنسيق بالنسبة للحكومات المضيفة أو بالنسبة لمنظومة الأمم المتحدة وسائر المانحين.

-٢٨ ويبدو أن مشاكل تنسيق المعاونة الرئيسية مركزة إلى حد بعيد، وإن لم يكن على وجه الخصر، في البلدان التي تمثل فيها تدفقات المعاونة الخارجية نسبة منوية كبيرة من ميزانيات التنمية. وأقل البلدان النامية كافة تدرج ضمن هذه المجموعة من البلدان. والمتaraقة هي أن أطر السياسات والبرمجة تتکاائر في البلدان التي يقل فيها عموماً توافر قدرات الإدارة والتنسيق في مجال التنمية. وعدم الاستقرار في المؤسسات الحكومية، بما في ذلك معدل الدوران المأثور لدى الموظفين الفنيين الأساسية، والمرتبات الحكومية غير التنافسية، وعدم تماستك تنفيذ سياسات وخطط التنمية الوطنية، والسياق المؤسسي غير المشجع عموماً، قد حددت جمیعاً على أنها من بين العوامل السلبية المعيقة للتنسيق والإدارة الفعالة لكل من المدخلات المحلية والخارجية.

-٤ تعزيز بيئة التنمية الوطنية

-٢٩ بشكل عام نجد أن نفس نقاط الضعف المؤسسية والإدارية التي تقيد تنسيق الحكومة المركزية لإداراتها الفنية أو تعرقل التصرف الأمثل في العوامل المحلية للتنمية تعرقل أيضاً التنسيق الفعال وتدخل المدخلات الخارجية. ومشاكل تنسيق المعاونة في هذه البلدان تعكس عادة تحدياً أكثر جوهرياً للقيادة الاستراتيجية والقدرة المنظمة لمعالجة القيود الرئيسية المفروضة على النمو الاقتصادي والتنمية الاجتماعية، التي يوجد العديد من الوثائق المرجعية بشأنها داخل منظومة الأمم المتحدة ولا تحتاج وبالتالي إلى مزيد من التفصيل في هذا التقرير.

-٣٠ والأفاق المرتقبة هي أن الإصلاحات السياسية والاقتصادية ومبادرات منع النزاعات، الجارية في العديد من هذه البلدان سوف تخلق أيضاً، إذا ومتى تعمّرت، البيئة الالزمة لفعالية استخدام وتنسيق موارد التنمية المحلية والخارجية والمسائلة عنها. وهناك اتجاه مشجع على نحو مماثل في منظومة الأمم المتحدة يتمثل في العناية المتزايدة المخصصة لهذه المشكلة الأساسية المتمثلة في الحكم والبنية المؤسسية للتنمية. وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي بشكل خاص، من بين مؤسسات أخرى، يبدو أنه قد اكتسب في الأعوام الأخيرة وعيًا أوضح بالأسباب الجذرية لهذه المشكلة، وهو بقصد تكيف استراتيجياته وأولوياته وفقاً لذلك. ولكن يوجد مجال لمزيد تنسيق الجهد في هذا الاتجاه، وبشكل خاص في ضوء توصيات الأمين العام الواردة في "خطة للسلام" و"خطة للتنمية"، التي تركز الاهتمام على خمسة عناصر أساسية متراقبة لأي تنمية طويلة الأجل ومستدامة هي: السلم والاقتصاد والبيئة والمجتمع والديمقراطية.

-٣١ وقيود الإدارة في مجال التنمية تجسدها بشكل خاص وتزيد مضايقتها ندرة الاحصاءات الإنمائية الوطنية التي لا بد أن يعتمد عليها كل من الحكومة والشركاء الخارجيين في التنمية لوضع خطط التنمية وأطر التعاون الدولي. ولكن وجدت بيانات بشأن التنمية في الإدارات الفنية بالحكومات، إلا أن مثل هذه البيانات قد لا تكون في جميع الأحوال مستوفاة أو موثوقة بشكل مسنيض، وقد تكون نظم المعلومات المركزية لإدارة التنمية إما غير موجودة أو غير مجهزة على النحو الملائم لمعالجة طلبات المعلومات العديدة الموجهة إلى الحكومة، على نحو فعال. وغني عن القول إن وجود أقسام إحصائية وطنية فعالة تعمل كنقطة وصل حكومية بالنسبة لجميع المعلومات المتعلقة بالتنمية من شأنه أن يخفض ضغوط حجم العمل التي يفرضها على دوائر الحكومة الفنية الشركاء الخارجيون في التنمية في عمليات تقييم وبرمجة الاحتياجات.

٢- تحقيق اللامركزية على المستوى الحكومي المحلي

٤٦- إن استنتاجات المفتش الميدانية لا تترك مجالاً للشك في أن توختي نهج لا مركزي تجاه المساعي الإنسانية الوطنية يوفر جزءاً هاماً من الحل الدائم اللازم للمشكلة الحادة المتمثلة في ضعف إدارة وتنسيق التنمية على مستوى الحكم المركزي. ومثل هذا النهج يساعد بالتأكيد على التخفيف من الاختناق الإداري الذي تخلقه في وزارات التخطيط والبرمجة أطر التنمية العديدة التي وردت مناقشتها أعلاه. ويمكن في نفس الوقت شركاء التنمية الخارجيين من استخدام اللامركزية كأداة موثوقة وفعالة من حيث التكلفة لتوجيه الموارد مباشرة نحو المجموعات المستهدفة. واكتشف المفتش في بعض البلدان التي زارها أن تحقيق اللامركزية على مستوى الحكم المحلي يعزز بشكل ملحوظ تنسيق الإجراءات فيما بين الوكالات على مستوى القاعدة الشعبية دعماً لبرامج التخفيف من الفقر، ومحفز التنمية الريفية، وكذلك انتاج الغذاء والأمن الغذائي، وتشجيع المشاريع على المستوى المجتمعي.

٤٧- ودعم منظومة الأمم المتحدة ومجتمع المانحين للسياسات والعمليات الوطنية لتحقيق اللامركزية، وبشكل خاص في أقل البلدان نمواً، يعني ضمنياً تعزيز القدرات التنفيذية "وحدات الحكومية المحلية والمنظمات المجتمعية على تطوير وتحفيظ وتنمية المشاريع وإدارة الموارد بشكل فعال. ويعني ضمنياً أيضاً دعم تطوير المشاريع وأنشطة ذاتية النمو المدرة للدخل على المستوى المحلي. وذلك بدوره يتطلب وجود شبكات وطنية ملائمة للنقل والمواصلات لتحقيق أقصى ما يمكن من منافع استراتيجية التنمية اللامركزية، كما يتطلب توافر الموارد المادية الكافية والموظفين التقنيين والإداريين المدربين على مستوى الحكم المركزي.

٤٨- ويرى المفتش أنه على الحكومات المضيفة أن تشجع الاستمرار في استنباط وتطبيق سياسة شاملة لتحقيق اللامركزية في الإدارة والمساءلة عن الأداء في مجال التنمية وتحويل ذلك إلى مستوى الحكم المحلي. وعلى منظومة الأمم المتحدة وسائر المانحين القيام، في دعم هذه الجهود الرامية إلى تحقيق اللامركزية، باستنباط استراتيجية طويلة الأجل في كل بلد من البلدان المعنية تشتمل على العناصر التالية، من بين عناصر أخرى:

(أ) الدفع القوي المستدام عن تحسين الهياكل الأساسية للنقل والمواصلات وصيانتها بانتظام على صعيد البلد، بما في ذلك تخصيص جزء كبير من تدفقات المعرفة الخارجية لتحرير الاستثمارات المحلية والأجنبية في هذا المجال الحيوي؛

(ب) رهناً بموافقة الحكومات المعنية، تقديم المساعدة التقنية مباشرة إلى الوحدات الحكومية المحلية ومؤسسات مجتمعات العون الذاتي قصد تعزيز قدراتها على استنباط المشاريع والبرامج وتحفيظها وتنفيذها وإدارتها وتقديمها بطريقة فعالة من حيث التكلفة؛

(ج) تشجيع الحكومات المضيفة على التفكير في إنشاء مرافق للتدريب في مجال إدارة المشاريع حيثما لا تكون موجودة، تضم خصيصاً لتوفير أشكال ومستويات مختلفة من التدريب وإعادة التدريب للموظفين الحكوميين على المستويين المركزي والم المحلي (بما في ذلك جميع قطاعات التنمية) في تصميم

المشاريع والبرامج وتحقيقها وإدارتها وتقديرها، مع التركيز على معايير فعالية الأداء والمحاسبة المالية، وكذلك للعاملين في القطاع الخاص في مجال تطوير المشاريع وإدارتها.

باء - الحكومات المادحة

٤٥- سياسات وممارسات الحكومات المادحة الرئيسية أيضاً تأثير هام على تنسيق التنمية على المستوى الميداني وعلى مستوى المغار. والأعضاء في لجنة المساعدة الإنمائية التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، والذين هم المقدمون الرئيسيون للمساعدة الإنمائية الرسمية المتقدمة إلى البلدان النامية من خلال قنوات مختلفة من قنوات التعاون الدولي لغرض التنمية، لهم دور هام في تأمين توافق سياساتهم للمعونة في مجال التنمية من محلل دولي لآخر دعماً لخبط وأولويات التنمية في البلدان المضيفة، وفي السهر على أن تكون مساعيهم الثانية داعمة كلية للسياسات والبرامج التي يدافعون عنها في المؤسسات المتعددة الأطراف.

٤٦- وفي حين أن تنسيق المعونة على المستوى القطري قد لقي قدرًا كبيراً من الاهتمام من جانب مجتمع المانحين وفي قرارات الجمعية العامة ذات الصلة، فإن الحاجة إلى تنسيق سياسات واستراتيجيات المانحين على المستوى العالمي قد حظيت بقدر أدنى من الاهتمام الصريح حتى الآن، ولو أن المؤتمرات العالمية قد ساهمت بشكل ملحوظ بالتأكيد، في ماض ليس بعيد، في تنسيق السياسة العامة في عدد من مجالات التنمية الحيوية، مثل حماية البيئة، ومسائل السكان، وتحفيز الفقر، والتنمية الاجتماعية، والمسائل المتعلقة بالجنسين، الخ... وهذه الموضوعات العالمية والحقائق الجديدة التي عقبت نهاية الحرب الباردة يتضرر أن تعجل المعني قدمًا في اتجاه تقارب سياسات التنمية فيما بين الشركاء الشانين والمتعدي الأطراف الرئيسيين.

٤٧- غير أنه ليس هناك، في الواقع، أي مجال للشك في أن مشاكل تنسيق المعونة لا تزال كثيرة وأن الأمر يحتاج إلى مزيد التقدم في تنسيق سياسات المانحين وممارساتهم. وبهذا الخصوص حدد تقرير أصدرته وحدة التفتيش المشتركة في عام ١٩٩٢^(١) العوامل التالية على أنها تعيق التنسيق بين المانحين:

إن المانحين يقاومون التعاون والتنسيق الجديدين ؟ نهما يحدّان من حريةهم في السعي إلى خدمة مصالحهم الذاتية، ويمكن أن يؤديها إلى ظهور أوجه تعارض خطيرة في مجال السياسة العامة، وأن يتطلبها قدرًا كبيراً من الوقت الإداري والذكريات؛

إنَّ العديد من المانحين يدعون إلى التنسيق كلاماً، ولكنهم لا يعنون ذلك حقاً، إذ أحجم يعتقدون أن برامجهم فعالة أمّا برامج الآخرين فليست كذلك؛

توجد لدى المانحين اختلافات هامة في فلسفة التنمية والمصالح التجارية والنتائج البيروقراطية، وكلَّ ذلك يعيق أو يشطب التعاون؛

إنَّ التنسيق يتطلب الانضباط، ولكن المسألة الحرجة هي مسألة من سيمارس هذا الانضباط وعلى من؟

إن مواءمة إجراءات المعونة تمثل مشكلة قديمة صعبة جداً، إذ أنّ لدى المانحين متطلبات مختلفة فيما يتعلق بالمساءلة العامة، وهي متطلبات تحددها بشكل صارم التوجيهات الوطنية أو توجيهات مجالس الإدارة:

ليس هناك سوى قدر قليل من التفكير العملي فيما يتعلق بكيفية تطوير نظم متطلبات البيانات ودعم القرارات بالنسبة للتنسيق الفعال للمعونة ضمن الموارد المحدودة من الوقت والموظفين:

إن كبار المديرين في منظمات المعونة يركزون في أحياناً كثيرة جداً على "توصيل" مخصصات المعونة بينما يعطون أولوية متدنية للتعاون والتنسيق.

٤٨- ولأسباب أعلاه نجد إلى حد ما أن لكل مانع ثنائي إصراره المحدد للأولويات التي تستجيب عموماً لسياسته الخاصة ومصالحه الوطنية أكثر من الاستجابة لأولويات التنمية في الحكومات المتلقية. فلهذه الأخيرة عملياً قدر ضئيل من التأثير أو لا تأثير لها إطلاقاً على تحديد سياسات وأولويات المعونة الثانية. وهكذا يصبح التنسيق التنفيذي لأطر أولويات مختلف المانحين صعباً للغاية إن لم يكن مستحيلاً، ذلك أنه يصعب على الحكومات المتلقية أن تؤثر على قرارات توزيع الموارد وأنماطه، بل وحتى توقيتها.

٤٩- ويتمثل هدف من الأهداف الرئيسية لمؤتمرات المائدة المستديرة التي يرعاها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والتي تجمع بين البعض من أقل البلدان نمواً والمانحين المحتللين، في تسهيل تنسيق تدخلات المانحين في المجالات ذات الأولوية التي تحددها الحكومات المتلقية والمادحة وتوافق عليها. لكن المؤتمرات المنظمة حتى الآن تبدو أنها قد قصرت في تحقيق ذلك الهدف، كما هو مبين في الفقرة ١٩. وعلى أي حال فإن آلية المائدة المستديرة لا تلزم أي مانع بتنسيق مساعدته مع غيره من المانحين، كما وأنها لا تؤثر عموماً على أولويات وشروط المعونة بالنسبة للمانحين.

٤٠- ويفترض أيضاً من اجتماعات الفريق الاستشاري التي يرعاها البنك الدولي لصالح أقل البلدان نمواً أن تخدم غرض تشجيع الحوار والمشاورات بشأن السياسات العامة بين الحكومات المتلقية والمادحة، وبشكل خاص في سياق إصلاحات الاقتصاد الكلي. غير أن عملية الفريق الاستشاري أيضاً، شأنها في ذلك شأن آلية اجتماعات المائدة المستديرة التي يرعاها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تعد مبادرة مستحدثة من الخارج لتنسيق المعونة متعددة باتفاق، ولكن لا يبدو أنها مدخلة كلية في آلية الحكومات المتلقية لإدارة التنمية إجمالاً.

٤١- وبإمكان سياسات وقواعد المانحين الرئيسين المتبااعدة أن تخلق اختلافاً خطيراً في مجال التنسيق في أقل البلدان نمواً التي يمكن أن تمثل فيها المعونة الثنائية وحدها نسبة ٥٠ في المائة أو أكثر من إجمالي تدفقات المعونة الخارجية. وقد لاحظ استعراض لتنسيق المعونة وفعاليتها في أقل البلدان نمواً^(١٢) ما يلي:

"إن ذات كثافة وحجم التنسيق الذي يقوم به المانحون دعماً لأطر وبرامج السياسات العامة التي يستحدثها المانحون فيها تزعة إلى إضعاف الدور المركزي وقد أضعفنا فعلاً في بعض الحالات قدرات حكومات أقل البلدان نمواً في مجال تسييرها وإدارتها لموارد المعونة. وقد حان الآوان

لتصحيح هذا الاختلال في التوازن ولإعادة توجيه التنسيق والمساعدة بطرق كفيلة ببناء قدرات أقل البلدان نمواً على إدارة مجموع الموارد المتاحة لها بشكل أكثر فعالية، بما يجعلها في وضع يسمح لها بمعارضة مسؤوليتها الأولى عن تنسيق المعونة، بوصف ذلك جزءاً من تحطيمها الوطني لوضع السياسات والتنمية".

-٤٢- وهناك فعلاً مجال لمزيد التقدم في استباق انتicipations استراتيجيات شاملة ومتماكمة لدعم المانحين تكفل أن تكون سياسات تعاونها القطاعية المترددة مع البلدان النامية داعمة لبعضها البعض على نحو متداول، وبشكل خاص في تدفقات المساعدة الإنمائية الرسمية، والديون، والتجارة، والديمقراطية، وحقوق الإنسان، وبيع الأسلحة، الخ... وعلى سبيل المثال فإن دعم المانحين بإصلاحات الاقتصاد الكلي في البلدان النامية يمكن أن تضعفه تدفقات المساعدة الإنمائية الرسمية غير الكافية أو التي لا تتم في الوقت المناسب أو الطريقة غير الملائمة في معاملة البلدان القائمة بإصلاحات من حيث الديون. وهناك مجال يبدو أن فيه حاجة إلى درجة عالية من التنسيق في سياسات المانحين هو دعم تعليم الديمقراطية وبناء التدريبات الوطنية في مجال الحكم وإدارة التنمية، وقد تمت مناقشته بالفعل في الفرع السابق.

-٤٣- ويعتقد المفتاح أن سياسات معونة المانحين يجب تنسينها وتركيزها حول أولويات التنمية بالنسبة للبلدان المتقدمة عموماً، وبشكل أخص، حول الهدف الأساس الطويل الأجل المتمثل في بناء الاعتماد الذاتي في مجال التنمية بالنسبة للبلدان المتقدمة، وبشكل خاص أقل البلدان نمواً، عن طريق استخدام مخصصات المساعدة الإنمائية الرسمية لأغراض مثل الأغراض التالية:

- (أ) دعم مخططات التعاون الاقتصادي بين الجنوب والجنوب؛
- (ب) تشجيع وتمويل ترتيبات التوأمة الطويلة الأجل بين المؤسسات العامة وشبه العامة والخاصة في البلدان النامية والمؤسسات المماثلة لها في البلدان المادحة بهدف نقل المهارات الإدارية والتكنولوجيا؛
- (ج) دفع الاستثمارات من البلدان المادحة إلى البلدان المتقدمة، بما في ذلك المشاريع المشتركة بين الشمال والجنوب.

رابعاً - منظومة الأمم المتحدة

٤٤- أكدت الجمعية العامة مراراً في قراراتها التي صدرت مؤخراً "... ضرورة أن تلتزم فرادى الصناديق والبرامج والوكالات المتخصصة بالعمل سوياً لإدماج المساعدة التي تقدمها منظومة الأمم المتحدة ... بطريقة منسقة تنسيناً كاملاً" (القرار ٤٧/١٩٩، الفقرة ٢٨) وأكّدت أيضاً "الحاجة إلى إيلاء الاعتبار بصورة جديدة للسبل التي تكفل استجابة المنظومة بصورة أكثر تماساً للخطط ..." (القرار ٥٠/١٢٠، الفقرة ١٤). وعلاوة على ذلك، اتخذت الجمعية العامة بعض المقررات اليائمة^(١) فيما يتعلق بالتنسيق بين وكالات الأمم المتحدة على الصعيد القطري، لا سيما بزيادة فعالية عمل نظام المنسق المقيم.

٤٥- ويقدم المنشـش في هذا الفصل تقبيماً لمدى استجابة منظومة الأمم المتحدة في عملها لهذه التوجيهات التشريعية. وهو يستعرض، لدى قيامه بذلك، الأدوات الرئيسية المستخدمة لتنسيق السياسات والبرامج الإنمائية في إطار منظومة الأمم المتحدة. ويقوم المنشـش بتقييم كل أداة من حيث مدى وجودها ومساهمتها في إزالة التداخل بين الجهود التي تبذلها المنظمات المختلفة وفي زيادة كفاءة وفعالية توزيع الموارد على البرامج وإدارتها.

ألف - نظام المنسق المقيم

٤٦- منذ إنشاء نظام المنسقين المقيمين للأنشطة التنفيذية لمنظومة الأمم المتحدة على الصعيد القطري في عام ١٩٧٨، قامت قرارات الجمعية العامة ذات الصلة (انظر الفقرة ٤ أعلاه) بإسناد دور رئيسي لهذه الوظيفة وهو تقديم الدعم للحكومات المضيفة من أجل التوصل إلى تنسيق وتكامل فعال لبرامج المنظمة في هذا الميدان. ومقابل ذلك، ينتظر من الحكومات المضيفة، بما في ذلك من جميع إداراتها ذات الصلة، أن تقدم إلى المنسق المقيم مساندة فعالة ودائمة لضمان تتمتع بالصلاحيات والسلطات اللازمة لتأدية وظائف التنسيق الموكولة إليه من الجمعية العامة.

٤٧- كذلك، من الأمور التي يمكن أن تعزز سلطة المنسق المقيم كفاءته الملحوظة في العلاقات العامة الالزمة لهذا العمل ومهاراته في تأديتها، فضلاً عن نوعية التعاون الذي تقدمه جميع المنظمات لنظام المنسق المقيم، على المستوى الميداني ومستوى المقر على حد سواء. ولذلك لا يوافق المنشـش على الرأي السائد بإمكان أن يكون حجم الموارد المتاحة للمنسق المقيم في حد ذاته عنصراً حاسماً في تأديته للوظائف الموكولة إليه. بيد أنه قد يلزم اتخاذ تدابير مناسبة لزيادة تعزيز نظام المنسق المقيم، مثل القرار الذي اتخذه مؤخراً المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي بتخصيص ١,٧ في المائة من موارد البرنامج لهذا الغرض.

١- لجنة تنسيق الميداني

٤٨- وللمنسقين بالطبع، كنقطة ارتكاز لترتيبات التنسيق فيما بين المنظمات على الصعيد القطري، دور رئيسي في تحقيق التناصق بين الأعداد الكبيرة من السياسات والأطر البرنامجية التي يستخدمها الشركاء الخارجيون في التنمية. ومن الأليات التي أوصت بها الجمعية العامة (القرار ٤٧/١٩٩) لهذا الغرض لجان على

الصعيد الميداني تتألف من جميع الممثلين المقيمين لمنظومة الأمم المتحدة ويتوقف على تعاونها الفعال نجاح نظام المنسقين المقيمين.

-٤٩- ويشير الاستعراض الذي يجريه الأمين العام كل ثلاث سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية المشار إليه أعلاه إلى أنه أثبتت فعلاً هذه اللجان في نحو ٥٠ من البلدان المتلقية بينما تعتقد في ٢٠ بلد آخر اجتماعات منتظمة للتنسيق فيما بين الوكالات بشأن عمليات محددة رغم عدم إنشاء لجان تنسيق على الصعيد الميداني في هذه البلدان رسمياً، وتبيّن من الاستعراض أيضاً أنه في نحو ٧٥ في العادة من الحالات التي أثبتت فيها تلك اللجان رسمياً، كانت هذه اللجان منفية في كفالة الاستعراض المنظم لبرامج ومشاريع المنظمات للنظر في توفير التمويل اللازم لها وتنسيق تنفيذها.

-٥٠- ووجد المفتش، لدى قيامه بزياراته الميدانية، أنه توجد هذه اللجان فعلاً في جميع البلدان التي قام بزياراتها، ولكنها تختلف كثيراً من حيث نطاقها، وطراوئق تشغيلها، وفعاليتها. ووجد أيضاً أن هذه اللجان منفية خاصة، إن لم تكن ضرورية، في البلدان التي يكون فيها اشتراك الشركاء الخارجيين كبيراً أو التي تكون فيها قدرة الحكومات المضيفة على التنسيق ضعيفة. وفي بلدان من البلدان النامية المتقدمة نسبياً، يبدو أن الحكومتين المعنيتين لا تشجعان تشكيل مثل هذه اللجان رسمياً.

-٥١- وفي أحد أقل البلدان نمواً التي تعاني من مشاكل جسيمة في مجال التنسيق، كانت لجنة التنسيق التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، التي تشمل تقريباً جميع المانحين الثنائيين، والمؤسسات العنيفة عن اتفاقات بريتون وودز، وغير ذلك من المؤسسات المالية المتعددة الأطراف، فضلاً عن مسؤولين من الحكومة المضيفة، تعمل، في رأي المفتش، بطريقة مجدهية للغاية في تعزيز الحوار بشأن السياسات وتنسيق البرامج. وتجمع هذه اللجنة كل شهرين بينما تجتمع اللجان الفرعية القطاعية الأكثر تركيزاً على النواحي الفنية والأفرقة العاملة الموضوعية بتواءٍ أكبر. ويبعد أن ترتيبات التنسيق المذكورة، التي تجري تجربتها أيضاً على الأصعدة دون الوطنية، تكفل نهجاً شموليًّاً متعدد المapos؛ ومتناسقاً للمانحين تجاه القضايا الإنمائية الحاسمة للبلد المعنى. ورغم عدم وضوح الدور القيادي للحكومة المضيفة في تنفيذ ترتيبات التنسيق المذكورة للمانحين فإن المفتش يعتقد أن هذه الترتيبات هي الوسيلة الوحيدة المتابعة للبقاء للتوفيق بين الأطر الإنمائية المختلفة لمنظومة ولمجتمع المانحين بأقصى قدر ممكن (انظر التوصية ٥).

٤- تقرير التعاون في مجال التنمية

-٥٢- يتبع على المنسقين المقيمين في كل عام إعداد تقرير بشأن البلدان التي يعملون بها يسمى "تقرير التعاون في مجال التنمية". وينبغي أن تقدم هذه التقارير، التي تستخدم شكلاً موحداً، معلومات ومؤشرات عامة عن الحالة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية للبلد المتلقى، مع قائمة تفصيلية لالتزامات المساعدة الخارجية، والمدفوعات والأنشطة بحسب المنظمة أو الجهة المانحة أو القطاع أو القطاع الفرعى أو موضوع التنمية. وتتوقف موثوقية وتفصيلية المعلومات الواردة في هذه التقارير بالكامل على دوائية البيانات التي تجمع عن طريق الاستبيانات. ويعتبر كل تقرير النشرة الوحيدة من نوعها التي تقدم نظرة شاملة لتدفقات المعونة الخارجية وأولوياتها واتجاهاتها في البلد المعنى في سنة معينة.

-٥٣- ورغم إعداد التقارير أساساً لتقديم المعلومات إلى الشركاء في التنمية، فإن قيمتها للتخطيط وتنسيق تدفقات المساعدة الإنمائية ستتعزز قطعاً في حالة قيامها بتقديم مؤشرات عن الالتزامات المقبلة للبلد المضيف والشركاء الخارجيين بحسب القطاع أو القطاع الفرع أو موضوع التنمية، لفترة زمنية تبلغ عاماً مثلاً. كذلك، يمكن أيضاً استخدام تقرير التعاون في مجال التنمية لرصد التقدم السنوي في تنفيذ مذكرة الاستراتيجية القطرية في البلدان التي تأخذ بهذه الآلية من آليات التنسيق والتي سيرد بيانها أدناه (التوصية ١ (و)).

٤- مرفق المعلومات المتعلقة بالتنمية (مصرف البيانات)

-٥٤- يعد تقرير التعاون في مجال التنمية باستخدام قاعدة بيانات برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (نظام تحليل التعاون لأغراض التنمية) التي تعتبر نواة لمصرف أكثر شمولاً للمعلومات المتعلقة بالتنمية والتي تشمل جميع المجالات المتعلقة بالتنمية في البلد المعنى والتي يديرها مكتب المنسق المقيم. ونظراً لاعتماد فعالية عمليات التنسيق بدرجة كبيرة على توفير المعلومات المتعلقة بإدارة التنمية وموثوقيتها وسلامتها فإن المفترض يوصي بأن يستخدم جزءاً من الموارد المخصصة للمجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي لتعزيز نظام المنسق المقيم لتوفير المرفق المختص بجمع المعلومات المتعلقة بالتنمية واستبيانها والتحقق منها أو لإقامة مثل هذا المرفق في كل بلد، مع مشاركة جميع المنظمات في مجالات اختصاص كل منها في هذه العملية.

-٥٥- وينبغي تجهيز مرفق المعلومات أو مصرف البيانات تجهيزاً كاملاً وإدارتها بكفاءة لتوفير جميع أنواع المعلومات والبيانات المتعلقة بالتنمية الازمة للشركاء في التنمية الخارجيين لوضع سياساتهم وأطرهم البرنامجية. وينبغي ربطهما أيضاً حسب الاقتضاء مع الهياكل الإقليمية ومقر جمبي المؤسسات التابعة للمنظمة بالوسائل الالكترونية، لا سيما عن طريق شبكة الانترنت عندما يكون هذا ممكناً. وسيقتضي هذا تقديم جميع طلبات المعلومات المتعلقة بالتنمية، المحلية والخارجية على حد سواء، إلى مكتب المنسق المقيم لتجهيزها. وسيضفي هذا طابعاً رسمياً على الدور الرئيسي الذي يتم به المنسق المقيم كمدير للمعلومات المتعلقة بالتنمية المنظومة للأمم المتحدة بأكملها وبالنسبة لمجتمع المانحين (التوصية ٤).

٥- مذكرة الاستراتيجية القطرية

-٥٦- تشكل مذكرة الاستراتيجية القطرية الجزء الأساسي من هذا التقرير. ولقد أنشأت الجمعية العامة مذكرة الاستراتيجية القطرية (القرار ١٩٩/٤٧، الفقرة ٩) إطاراً برامجياً لمنظومة الأمم المتحدة بأكملها لكي تستخدمه البلدان المتقدمة، استناداً إلى أولوياتها وخططها "من أجل ضمان الإدماج الفعال لمساعدة المقدمة من منظومة الأمم المتحدة في العملية الإنسانية للبلدان، مع زيادة المساعدة، ولتسهيل تقييم أثر تلك المساعدة واستدامتها".

-٥٧- كذلك، ينص قرار الجمعية العامة ١٢٠/٥٠، في الفقرة ١٨، على أنه "يتغير عند توفر مذكرة الاستراتيجية القطرية أن تصبح إطاراً عاماً للبرامج القطرية لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة، ولبرمجة ورصد وتقييم أنشطة المنظومة في تلك البلدان، وينبغي أن تبين مذكرة الاستراتيجية القطرية بإيجاز

مساهمة منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك، عند الاقتضاء، الإشارة إلى مستوى الموارد اللازمة لتلبية احتياجاتها".

-1- المبادئ الأساسية والعناصر التوجيهية للجنة التنسيق الإدارية

-58 عملاً بمتوجهيات الجمعية العامة السابقة، استكملت لجنة التنسيق الإدارية مهمتها الهامة المتمثلة في وضع بارامترات تشغيلية مفصلة لمذكرة الاستراتيجية القطرية. فوضعت، مثلاً، المبادئ الأساسية المقيدة التالية^(١٤)، التي يؤكدها المقتضى تماماً:

(أ) ينبغي أن تكون مذكرة الاستراتيجية القطرية آلية للتعبئة المشتركة للموارد من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة للبلدان المتقدمة؛

(ب) ينبغي أن تعكس مذكرة الاستراتيجية القطرية الأولويات الوطنية والإقليمية والعالمية؛

(ج) ينبغي أن تركز مذكرة الاستراتيجية القطرية على مجالات التنمية الرئيسية التي يمكن أن يحقق فيها الدعم الذي تقدمه منظومة الأمم المتحدة اختلافاً واضحاً بناءً على مزاياها النسبية، وينبغي أن تشمل المشورة فيما يتعلق بالسياسات والخدمات الموضوعية والإدارية؛

(د) ينبغي أن تقيم مذكرة الاستراتيجية القطرية روابط وثيقة مع الأنشطة الإقليمية والعالمية المنظومة؛

(هـ) ينبغي أن تعتمد مذكرة الاستراتيجية القطرية، في جملة أمور، على التفاعل مع العمليات البرنامجية الأخرى مثل صياغة الورقات الإطارية للسياسات العامة، وبرامج التكيف البيكلي أو القطاعي، وبرامج الاستثمار العامة والنفقات العامة، من أجل ضمان حصول الحكومات على نطاق واسع من المشورة فيما يتعلق بالسياسات؛

(و) ينبغي أن تقوم مذكرة الاستراتيجية القطرية بتيسير مشاركة منظومة الأمم المتحدة بمزيد من الفعالية في كافة أفرقة المaddحين مثل الأفرقة الاستشارية والموارد المستديرة وأن تعمل أيضاً على حشد عدد كبير من المaddحين للأولويات الحكومية الرئيسية؛

(ز) ينبغي أن تساعد مذكرة الاستراتيجية القطرية استعراض وتقدير الدعم الذي توفره المساعدة المقدمة من منظومة الأمم المتحدة في تحقيق الأهداف والغايات الإنمائية الوطنية والعالمية وينبغي أن تيسر الانتقال إلى النوع البرنامجية.

-59. يجد أنه تنص مبادئ لجنة التنسيق الإدارية، التي يعتقد المقتضى أنها ينبغي أن تكون أكثر وضوحاً لضمان عدم إخلالها بالهدف الرئيسي من مذكرة الاستراتيجية القطرية، على ما يلي:

(أ) لا ينبغي أن تكون مذكرة الاستراتيجية القطرية بديلاً لأطر إعداد البرامج في منظمات الأمم المتحدة؛

(ب) ينبغي أن تظل كل منظمة مسؤولة عن استخدام أموالها وفقاً لولايتها وإدارتها ومن خلال الروابط المباشرة التي تقيمها مع الجهات الحكومية المناظرة لها؛

(ج) ينبغي أن تكون كل منظمة مسؤولة عن اتفاق شاريعها وبرامجها التحليلية والتنفيذية مع مذكرة الاستراتيجية الشاملة وعن تقديم الدعم لها؛

(د) ينبغي للممثلين الميدانيين لمنظومة الأمم المتحدة مراعاة مذكرة الاستراتيجية القطرية مراعاة كاملة عند اضطلاعهم بأعمال البرمجة الرئيسية.

-٦٠ - وتمشياً مع المبدأ المستقر لدخول برامج وأنشطة منظومة الأمم المتحدة مباشرة في ملكية الحكومات المتلقية التي ينبغي تمكينها من تخطيط وإدارة وتنسيق هذه البرامج والأنشطة وأولاًًا لأولوياتها، يرى المفتش أنه ينبغي أن تكون الحكومات المتلقية المعنية، وليسن المنظمات، هي المسؤولة عن تحرير أنساب الإجراءات التي ينبغي اتخاذها فيما يتعلق بالنقاط الأربع المشار إليها في الفقرة ٥٩ أعلاه.

-٦١ - فمثلاً، قد تقرر إحدى الحكومات المتلقية فعلاً الاستثناء عن "أعمال البرمجة الرئيسية" الأخرى للمنظمات لازدواجها أو تداخلها مع عملية مذكرة الاستراتيجية القطرية وربما مع الوثائق المتعلقة بها. وقد تقرر الحكومة أيضاً عدم تنفيذ متطلبات المسائلة المتعلقة بآحاد المنظمات كل على حدة وعلى مراحل مختلفة طبقاً لما يتلائم معها ولكن أن تمنزل هذه المتطلبات بشكل موحد ومشترك قد يكون أكثر مناسبة للحكومة لأنها سيؤدي إلى تنسيق وتزامن إجراءات ومراحل المسائلة والإبلاغ الرئيسية لجميع المنظمات. وتكون الحكومة المتلقية أيضاً مسؤولة عن اتفاق شاريعها وبرامجها التحليلية والتنفيذية مع مذكرة الاستراتيجية القطرية وعن تقديم الدعم لها.

-٦٢ - ويعتقد المفتش أنه ينبغي مراعاة التفاصيل أعلاه المتعلقة بمسؤوليات وأدوار كل من الحكومات المتلقية والمنظمات في جميع الأوقات من أجل تعزيز الهدف الرئيسي من مذكرة الاستراتيجية القطرية وهو ضمان ملكية الحكومة للبرامج والأنشطة التي تقدم منظومة الأمم المتحدة الدعم لها وادمانتها تماماً مع عملية التنمية الوطنية الشاملة. ويرد "زيادة من التأكيد لمبدأ الملكية الحكومية في وثيقة لجنة التنسيق الإدارية المعروفة "عناصر توجيهية لإعداد وتصميم وتنفيذ مذكرة الاستراتيجية القطرية".

٤- استعراض مذكرتين من مذكرات الاستراتيجية القطرية

-٦٣ - ولتقييم مدى ترجمة مبادئ لجنة التنسيق الإدارية وعناصرها التوجيهية عملياً، قام المفتش باستعراض الوثائق المتعلقة بمذكرتين من مذكرات الاستراتيجية القطرية التي أعدت في عام ١٩٩٥. وتقدم هاتان المذكرتان صورة لاختلافات الجوهرية في السياق التنفيذي للبلدين المعنيين. وتتعلق المذكرة الأولى بهeld عام متقدم فهو يتضمن ما توفره له منظومة الأمم المتحدة على الخطوط العامة للأولويات الوطنية وإجراءات الدعم من جانب الشركاء الخارجيين في التنمية. والإطار الزمني لمذكرة الاستراتيجية القطرية يبلغ

خمس سنوات وتتوقع المذكورة من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن ترتكز على تقديم الدعم اللازم لتنفيذ التوصيات التي تصدرها المؤتمرات العالمية. ولا تحتوي المذكورة على بيانات بشأن المساعدة الخارجية الراهنة والمستقبلة. وتنص المذكورة على تنسيق الأعمال التنفيذية واستعراضها سنوياً.

-٦٤- وتعلق مذكرة الاستراتيجية القطرية الأخرى ببلد دام منخفض الدخل تشتهر فيه مؤسسات منتظمة الأمم المتحدة والجهات المادحة بمزيد من التفصيل والدقة في الربط بين التعاون الإنمائي الدولي والاستراتيجية الإنمائية الوطنية. وتحتوي هذه المذكورة على بيانات بشأن تدفقات المساعدة الخارجية الراهنة من جميع المصادر ولكنها لا تحاول الت碧و بالدعم المتوقع لتنفيذها في السنوات المقبلة. ولا يوجد إطار زمني معين لهذه المذكورة ولا ترد بها معلومات عن الموارد المخصصة لإتفاق الحكومة المضيفة أو عن وسائل ومصادر التمويل التي ستستكمل بالمساعدة الخارجية. وتركز الترتيبات المتعلقة بالتعاون والتنسيق فيما بين الوكالات لدعم المذكورة على الأفرقة الفرعية الموضوعية، مع اشتراك عدد كبير من الوكالات في كل مجموعة فرعية حسب علاقتها بموضوع تخصصها وولايتها.

-٦٥- وكما ورد في نفس المذكورة، سيعمل كل فريق فرعى مخطط برئامجي منفصل لبيان المؤشرات القابلة للتحقق التي ستستخدم لرصد عملية التنفيذ. وسيكون المخطط البرئامجي المفصل دليلاً لـلوكالات عند إعداد برامجها القطرية أو إعادة تركيزها وتعبئتها مواردها. وتحتطلب المذكورة من المقيم أن يستعرض البرامج القطرية المعتمدة للتتأكد من ارتباطها بالبرامج القطرية الأخرى بغية تعزيز النهج البرئامجي المتكامل والتتأكد من اتفاق كل برنامج قطري مع المذكورة. وتنص المذكورة على قيام كل فريق فرعى باستعراض التنفيذ سنوياً وعلى إنشاء آلية دائمة للرصد تشمل جميع الشركاء الخارجيين في التنمية وبرئاسة وزير المالية.

-٦٦- بيد أنه لا تبين ترتيبات التنفيذ والتنسيق المتعلقة بمذكرة الاستراتيجية القطرية الأدوار والإجراءات التكميلية المحتلة للمجموعات الثلاث الرئيسية من الشركاء الخارجيين في التنمية وهم المنظمات المعنية بالتنمية في منظومة الأمم المتحدة، والمؤسسات المالية المتعددة الأطراف، والمانحين الثنائيين، لا سيما وأن المؤسسات المالية والمانحين الثنائيين يستأثرون في البلد المشمول بالمذكورة قيد البحث بنحو ٩٠ في المائة من مجموع تدفقات المعرفة إلى هذا البلد. ولذلك ستكون القيمة المحتملة لمذكرة الاستراتيجية القطرية محدودة إذا لم تتمكن الحكومة المضيفة من استخدامها كأداة رئيسية لإدماج جميع مدخلاتها الخارجية في برنامجها الوطني للتنمية. وباعتير أيضاً ارتباط المذكورة بالبرامج والاستراتيجيات الإقليمية ضعيفاً إلى حد ما وستكون تفعيلية الالتزامات المستمدة من المؤتمرات العالمية غير كافية.

٣- الاستراتيجيات الرئيسية

-٦٧- يمكن تلخيص الاستراتيجيات العامة لهذا التقرير فيما يتعلق بمذكرة الاستراتيجية القطرية فيما يلي:

(أ) يلزم تعديل العبادى الأساسية لمذكرة الاستراتيجية القطرية لتأكيد ملكية الحكومات المضيفة لجميع البرامج التي تدعمها المنظمات ومسؤوليتها السياسية عنها كما ذكر أعلاه.

(ب) تشكل العناصر التوجيهية لإعداد وتصميم وتنفيذ مذكرة الاستراتيجية القطرية أساساً سليماً وشاملاً حتى لتنسيق العمل المشترك فيما بين المنظمات لدعم هذه العملية. بيد أنه نظراً لحداثة هذه

العناصر التوجيهية نسبياً (١٩٩٤) فإنها لم تكن غالباً موضعاً للاعتبار لدى إعداد المذكرين اللتين تم تحليلهما في النقرات أعلاه. ولذلك ينبغي إيلاء الاعتبار اللازم للبعدين دون الإقليمي والإقليمي الذين سيعززان تأثير البرامج الوطنية الواردة في مذكرة الاستراتيجية القطرية. وسيكون دور اللجان الاقتصادية الإقليمية في هذا الصدد لازماً

(ج) لدى تحديد البرامج التي يلزم إدراجها في مذكرة الاستراتيجية القطرية، يلزم إيلاء الاعتبار الأول للبرامج الوطنية القائمة التي يمكن إعادة تركيزها وأو تعزيزها بالدعم المتكامل للشركاء الخارجيين في العملية التنفيذية لمذكرة الاستراتيجية القطرية!

(د) تكون مذكرة الاستراتيجية القطرية مناسبة خاصة للبلدان التي يكون اشتراك منظومة الأمم المتحدة وغيرها من المانحين الرئيسيين فيها كبيراً وتكون قيمتها المحتملة كافية للتنسيق محدودة إذا لم تشمل جميع المدخلات الخارجية؛

(هـ) لا ينبغي النظر إلى مذكرة الاستراتيجية القطرية كإطار إضافي للبرمجة فحسب ولكن كآلية مشتركة للبرامج القطرية لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة أيضاً كما ورد في الفقرة ١٨ من قرار الجمعية العامة ١٢٠/٥٠:

(و) ستقل غالباً فاقدة مذكرة الاستراتيجية القطرية إذا وجدت معها عملية برمجة رئيسية، لا سيما إذا كانت ذات طبيعة متعددة القطاعات، وتابعة لمنظومة الأمم المتحدة، أو إذا لم تقم بتخصيص توادر وتكليف وأعباء العمل الناتجة عن البرامج الإنمائية القطرية للمنظمات؛

(ز) من المنيد أن يشار إلى الموارد المالية التقديرية ومصادر التمويل الازمة لتنفيذ برامج مذكرة الاستراتيجية القطرية، بما في ذلك المصادر المحلية والخارجية؛

(ح) في البلدان التي توجد بها برامج واسعة النطاق للتكتيف الهيكلي تمولها مؤسسات مالية متعددة الأطراف في سياق ورقات إطار السياسات العامة، يمكن إما الاستفادة عن مذكرة الاستراتيجية القطرية وإما تصميم شكل جديد لمذكرة الاستراتيجية القطرية لدعم التنفيذ الفعال لهذه البرامج من أجل تعزيز احتمالات نجاحها والأثار المترقبة عليها. وفي هذه الحالة يمكن أن تتدخل مذكرة الاستراتيجية القطرية مع ورقات إطار السياسات العامة وأن تشارك معها في إطارها الزمني؛

(ط) يبدو أن النوع البرنامجي، الذي وضعته لجنة التنسيق الإدارية^(١٥)، هو الطريق الوحيد القابل للبقاء للتعاون فيما بين الوكالات في وضع مذكرة الاستراتيجية القطرية وتنفيذها. بيد أنه لا يزال من الواجب استثناء بعض الشروط لتحقيق الهدف الأساسي من هذا النوع:

فأولاً، يلزم وجود نماذج موحدة في المنظومة بأكملها لجمع البيانات، وتحليل المواقف أو تقييم الاحتياجات الإنمائية، وتحديد مواعيد وإجراءات الإبلاغ، فضلاً عن متطلبات التقييم والمساءلة. وينبغي توزيع النماذج الموحدة على المانحين الرئيسيين الآخرين وتشجيعهم على

استعمالها لتسهيل البرمجة المشتركة وتنسيق العمل بين جميع الشركاء الخارجيين لدعم البرامج الوطنية:

وثالثاً، ينبغي مواصلة الجهود المبذولة لتبسيط الدورات البرنامجية والقواعد المتعلقة بها ولتحقيق التناصق بينها بما يتنق مع توجيهات الجمعية العامة في هذا الشأن:

وثالثاً، سيؤدي تقاسم خدمات دعم البرامح المشتركة أو تطويرها على المستوى القطري، حسبما تبين للمفتتش، إلى تسهيل تعزيز النوع المتكامل لتطوير البرامح الموضوعية وتنبذهها:

وارابعاً، يمكن للمنتسبين المقيمين مساعدة الحكومات المتقدمة على ضمان فعالية وتناسق العمل بين جميع الشركاء الذين يتعهدون بموارد كبيرة طبقاً لمذكرة الاستراتيجية النظرية والمبادئ التوجيهية لنوع البرمجة:

وأخيراً، يبدو الدعم النشيط والمستدام من جانب كل منظمة ضرورياً لنجاح ترتيبات التنسيق على المستوى الميداني. وقد تبين من الاستنتاجات الميدانية للمفتتش أن هذا الدعم غير متكافئ إلى حد كبير حالياً فيما بين المنظمات وأن توجيهات الجمعية العامة والمبادئ التوجيهية للجنة الاستشارية المعنية بالمسائل البرنامجية والتنفيذية ذات الصلة غير منفذة على الدوام من جانب جميع الممثلين في الميدان. ورغم وجود هذه المشكلة جزئياً بسبب الصفات الشخصية لفرادى الممثلين فمن الممكن تخفيفها بقيام جميع الرؤساء التنفيذيين للمنظمات بإصدار مجموعة موحدة من التعليمات لممثليهم في الميدان فيما يتعلق بالمسائل المتعلقة بالتنسيق بين البرامح وتنبذهها على المستوى القطري.

جيم - أطر التنسيق الإقليمية دون الإقليمية

٦٨- طلب قرار الجمعية العامة ١٢٠/٥٠ بشأن الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة إلى الأمين العام أن يقوم، بالتشاور مع الدول الأعضاء ومؤسسات الأمم المتحدة، بالنظر في طرق تعزيز تنسيق الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها الأمم المتحدة على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي، بما في ذلك طرق تعزيز دور اللجان الإقليمية وتشجيع الملكية الوطنية للبرامح الإقليمية. ويتمشى هذا التوجيه مع الفقرة ٢٠ من مرفق قرار الجمعية العامة ١٩٧٧/٧٢ لعام ١٩٧٧ بشأن إعادة تنظيم القطاعين الاقتصادي والاجتماعي في منظومة الأمم المتحدة التي تنص، في جملة أمور، على أنه ينبغي أن تمارس اللجان الإقليمية "إدارة ومسؤولية التعاون على الصعيد الإقليمي".

٦٩- ووضعت اللجان الإقليمية، طبقاً لتطور الحالة في إقليم كل منها، أطرًا إقليمية للتنسيق والتعاون في مجالات اختصاصها. فأعتمدت اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، مثلاً، عدداً كبيراً من هذه الأطر في السنوات الخمس الماضية، منها خطة عمل سبول لتشجيع إعادة تشكيل الهيكل الصناعية في آسيا والمحيط الهادئ، وإعلان طهران بشأن تعزيز التعاون الإقليمي للتصنيع الموجه تكنولوجياً في آسيا والمحيط الهادئ، وبرنامج العمل للتعاون الاقتصادي الإقليمي في مجال نقل التكنولوجيا الاستثمارية.

٧٠. وتشجع اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا التنسيق والتعاون الإقليمي في مجالات معينة، مثل موارد المياه، بعدة طرق منها أطر المنظمات الحكومية الدولية القائمة في المنطقة، وبوجه خاص الوكالات المتخصصة التابعة للجامعة العربية.

٧١. ووضعت الجمعية العامة إطاراً برامجياً للمنطقة الأفريقية في برنامج الأمم المتحدة الجديد للتنمية في أفريقيا في التسعينيات الذي كان موسعاً لاستعراض شامل في تقرير منفصل لوحدة التفتیش المشتركة^(١). وبعد قيام وحدة التفتیش المشتركة بتحليل الأطر السياسية والبرограмمية الإقليمية العديدة القائمة في أفريقيا وكذلك أدوار التنسيق التي تقوم بها اللجنة الاقتصادية لـأفريقيا والمنظمات الحكومية الدولية الأفريقية الأخرى وبخاصة منظمة الوحدة الأفريقية، أوصت بإنشاء آلية إقليمية تشمل اللجنة الاقتصادية لـأفريقيا ومنظمات إقليمية أخرى والشركاء الخارجيين الرئيسيين بغية تنسيق جميع السياسات والاستراتيجيات والبرامج الإنمائية الإقليمية القائمة داخل أفريقيا وخارجها.

٧٢. وفي المنطقة الأوروبية، تعمل اللجنة الاقتصادية لأوروبا بتعاون وثيق مع عدد كبير من التجمعات الحكومية الدولية دون إقليمية مثل تجمع التعاون الاقتصادي في منطقة البحر الأسود، ومبادرة وسط أوروبا، وكونفدرالية الدول المستقلة، ومجلس وزراء منطقة البلطيق.

٧٣. وفي أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، عملت اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي مع منظمات الأمم المتحدة الأخرى منذ عدة سنوات على زيادة التنسيق بين الأطر السياسية والبرограмمية للتعاون الإنمائي على الصعيدين الإقليمي ودون إقليمي وتعزيزه. وأنشأت اللجنة أيضاً عدة هيئات فرعية للتعاون والتنسيق على الصعيد دون الإقليمي مثل لجنة التعاون والتنمية في منطقة الكاريبي ولجنة التعاون الاقتصادي في منطقة أمريكا الوسطىتين اللتين تعملان كهيئتين لتنسيق الأنشطة المتعلقة بالتنمية والتعاون القطاعي في المنطقتين الفرعويتين اللتين تخصصان كل منها. كذلك، واصلت اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، طبقاً لولايتها الموكولة إليها في قرارات الجمعية العامة ذات الصلة، توسيع وتعزيز تعاونها وأنشطة الدعم المتبادل التي تقوم بها مع المنظومة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية على الصعيد الإقليمي من أجل تعزيز التعاون الإقليمي لتحقيق التنمية المستدامة والمستقلة الشاملة ذاتياً.

٧٤. وهناك علاوة على أطر ومؤسسات التسيير الإقليمية المتعددة القطاعات التي تدعمها اللجان الإقليمية في المناطق المتعلقة بها أطر إقليمية أخرى تابعة لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة في دوائر اختصاص كل منها. وستختلف ترتيبات التسيير البرامجية التي تخضع للجان الإقليمية وأعضاء الآخرين في منظومة الأمم المتحدة كثيراً من منطقة إلى أخرى ومن موضوع إلى آخر. وفيما عدا استثناءات قليلة، لا تملك الهيئات الإقليمية ودون إقليمية التابعة لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة نفس الولاية الإقليمية ولا تقع جميعها في مقر أمانت اللجان الإقليمية طبقاً لما تتطلبه الاتفاقيات المعقدة بين الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة بشأن علاقة كل منها بالأخرى وما يتطلبه أيضاً قرار الجمعية العامة ١٩٧/٣٢.

٧٥. كذلك، ينبغي أن تكون اللجان الإقليمية المحفل الإنمائي الرئيسي لاستعراض البرامج الإقليمية القطاعية المختلفة والبرامج الإقليمية المشتركة فيما بين القطاعات التابعة لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة وللربط بينها لدى إعدادها وقبل الموافقة عليها من جانب الهيئات الحكومية. ومن الظواهر الجديدة بالذكر الزيادة الملحوظة في تجمعات التعاون والتكميل الاقتصادي الإقليمية ودون إقليمية وازدياد قوتها في جميع

المناطق تقريراً كليات رئيسية للتنسيق في مجال التنمية. فتقدم مثلاً دراسة حديثة للأونكتاد عن حالة التعاون بين الجنوب والجنوب^(١٧) قائمة بنحو ٥٠ من مثل هذه التجمعات أو المؤسسات، نصفها تقريراً في المنطقة الأفريقية وحدها. وباستثناء اللجان الإقليمية، لا يزال من الواجب على منظومة الأمم المتحدة أن تضع استراتيجية متكاملة للتعاون مع هذه التجمعات أو المؤسسات التي يمكنها أن تقدم أفضل سياق للتكميل بين إطار البرامج القطرية للمنظمة (انظر التوصية ٦).

خامساً - النظام الحكومي الدولي

٧٦- مما لا شك فيه أن الطبيعة الحكومية الدولية المتقطعة لنظام التنمية في الأمم المتحدة مسؤولة عن العدد الهائل من الأطر الإلئامية للمؤسسات المتعددة الأطراف. وبينما كان من الممكن أن يشكل التنوع الوفير للخبرة الكائنة في المجالس والهيئات واللجان المتخصصة العديدة لمنظومة الأمم المتحدة مصدراً للقوة، فقد تبين من التطبيق العملي والمتكامل لهذه الخبرة المتتنوعة التي تسعي إلى التوصل إلى نتيجة حاسمة لمشاكل التنمية في الميدان أن تأثيرها قد تضاءل مع مرور الزمن لعدم وجود توجيهات تشريعية موحدة ولعدم تنسيق صياغة البرامج/الميزانيات وإجراءات الموافقة عليها.

- ٧٧ - ورغم عدم نجاح محاولات الإصلاح التي بذلت من قبل في تحقيق أمداتها إلى حد ما، كما حدث بالنسبة لقرار الجمعية العامة ١٩٧٣/٢٢ (١٩٧٧) بشأن إعادة تنظيم القطاعين الاقتصادي والاجتماعي في منظومة الأمم المتحدة، فمن الممكن أن تؤدي عملية إعادة التنظيم الراهنة إلى تعزيز وظائف المراقبة والتتنسيق التي تقوم بها الهيئات الحكومية الدولية المعنية بدرجة كبيرة، ولا سيما وظائف المجلس الاقتصادي والاجتماعي وفقاً للمواد ذات الصلة في ميثاق الأمم المتحدة. وأكدت تدابير إعادة التنظيم والتنشيط التي اعتمدتها الجمعية العامة منذ عام ١٩٩٠، مثل القرارات ١٧٧/٤٥، ٢٦٤/٤٥، ٢٢٥/٤٦، ١٦٧/٤٨، و ٢٢٧/٥٠، الأهمية البالغة التي تعلقها الدول الأعضاء الآن على المسائل المتعلقة بالتنسيق في جميع أرجاء المنظومة وزودت المجلس الاقتصادي والاجتماعي بأدوات وإجراءات جديدة لتأدية ولايته في مجال التنسيق بصورة فعالة.

-٧٨- وكما لاحظ الأمين العام للأمم المتحدة بحق في الوثيقة المعروفة "خطة للتنمية" ينبغي أن يعمل المجلس الاقتصادي والاجتماعي كلجنة استعراضية لمساعدة الإنمائية الدولية وأن يوفر بانتظام الفرصة للماهرين والمتلقيين لمناقشة برامج وسياسات المعونة وتقديرها. ويشمل هذا الدور، أن يقوم المجلس الاقتصادي والاجتماعي بوظيفة الكيان الحاكم المسؤول عن توحيد البرامج والسياسات الذي ينبغي لمجالس إدارات صناديق وبرامج الأمم المتحدة القائمة الرجوع إليه في المسائل المتعلقة بالسياسة العامة^(١٨).

- ويقوم عنصر التنسيق في المجلس الاقتصادي والاجتماعي دورياً باختيار بعض المواقف المتعلقة بالتنسيق التي تشيرها الهيئات الفرعية والأجهزة الرئيسية والوكالات المتخصصة لمناقشتها. وبناءً على قرار الجمعية العامة ١٦٧/٤٨، الفقرة ٢٢ (ط) من المرفق الأول، ينبغي أن تقدم المجالس التنفيذية لصناديق وبرلمع الأمم المتحدة تقارير سنوية إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية تشمل توصيات لتحسين التنسيق على المستوى الميداني، وتدعى الفقرة ٣٦ من نفس القرار الأمين العام إلى تقديم توصيات إلى المجلس بشأن الطرق والوسائل الكفيلة بتعزيز وسائل تقديم التقارير شاملة توصيات عن مزايا إنشاء نظام للتقدير المتكامل في المدابين الاقتصادية والاجتماعية والميدان المتصلبة بهما.

- ويطلب المجلس الاقتصادي والاجتماعي في قراره ٥١/١٩٩٥ المعنون "توجيهات عامة إلى صناديق وبرامج الأمم المتحدة بشأن الأنشطة التنفيذية لـأغراض التنمية" من هذه الكيانات أن تعمل على تحسين تعاملها ببرامجها القطرية وذلك، في جملة أمور، بدراسة إمكانية عقد جلسات مشتركة أو متابعة للمجالس التنفيذية بشأن البرامج القطرية، حيثما كان ذلك مجدياً من الناحية العملية، وتحسين الصلة بين برامجها القطرية ومذكرات الاستراتيجيات القطرية، متى وجدت، واصفة في الاعتبار ضرورة التعاون بين المانحين

الخارجيين وصناديق وبرامج الأمم المتحدة في هذا الميدان (الفقرة ١). ويطلب نفس القرار إلى صناديق وبرامج الأمم المتحدة أن تشارك، في إطار الفريق الاستشاري المشترك المعنى بالسياسات، في تقديم تقرير إلى المجلس عن طريق الأمين العام بشأن المسائل المتعلقة بالتنسيق والتعاون وتقسيم العمل والمواضيع الأخرى التي تراها مناسبة (الفقرة ١٠).

-٨١ وفي ضوء استنتاجات المفتش المتعلقة بهذا التقرير، ولتشجيع المجالس التنفيذية لبرامج وصناديق الأمم المتحدة على العمل الوثيق معاً، يعتقد المفتش أن خيار الجلسات المشتركة أو المتابعة للمجالس التنفيذية للنظر في مذكرات الاستراتيجيات النظرية ووثائق البرامج النظرية، وختار التقارير المشتركة أو المتكاملة لهذه الكيانات إلى المجلس سياساً من قطعاً في تحسين اتساق وتكامل النهج المتعلقة بالمشاكل الإنسانية، على مستوى المقر والمستوى الميداني أيضاً. ويمكن في نهاية الأمر توسيع نطاق الجلسات المشتركة المحتملة للمجالس التنفيذية إلى الوكالات المتخصصة التي يرعاها عنصر التنسيق في المجلس الاقتصادي والاجتماعي بإتاحة تمثيل كل وكالة متخصصة في تلك الجلسات المشتركة بأعضاء يقوم بتعيينهم المكتب المختص لمجلس الإدارة.

-٨٢ وستتيح الجلسات المشتركة أيضاً الفرصة لاستعراض امتدال المنظمة بأكملها لقرارات الجمعية العامة المتعلقة بالتنسيق وإلزام المزيد من التقدم تجاه توحيد الدورات البرنامجية والقواعد والإجراءات التنفيذية في المنظومة بأكملها. ويمكن أن يسعى المجلس الاقتصادي والاجتماعي أيضاً إلى إيجاد الطريق اللازم لتوحيد أساليب إعداد وصياغة البرامج والميزانيات المتعلقة بالتعاون التقني في المنظمة مع إمكانية قيام عنصر التنسيق فيه باستعراض مشاريعها من أجل تعزيز الروابط والاتساق بينها في جميع أرجاء المنظومة قبل موافقة عليها من جانب مجالس الإدارات المختصة بكل منها.

-٨٣ وتمشياً مع قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم ٥١/١٩٩٥، يرى المفتش أن استعراض إمكانية عقد جلسات مشتركة أو متابعة للمجالس التنفيذية وتقديم تقارير متكاملة إلى المجلس عن طريق الأمين العام سيكون خطوة للتحسين في مجال التنسيق. وستكون الخطوة التالية، في رأيه، هي إنشاء مجلس تنفيذي موحد يعمل كلجنة من لجان المجلس الاقتصادي والاجتماعي بينما تحتفظ كل منظمة من المنظمات المعنية ببوئتها وولايتها (انظر التوصية ٧).

الحواشي

(١) تستخدم لفظة "إطار" في هذا التقرير للدلالة على الشكل المؤسسي المودجي أو الأكليه أو الإطار المرجعي مما تستخدمنه المنظمات ويستخدمه مجتمع المانحين لوضع سياسات واستراتيجيات وأنشطة التعاون لأغراض التنمية وتنفيذها وتنقيتها.

(٢) .. استقصاء العلاقة بين عمليات المساعدة الإنسانية وعمليات حفظ السلام (JIU/REP/95/6)، وأشتراك منظمة الأمم المتحدة في تقديم وتنسيق المساعدة الإنسانية (JIU/REP/95/9).

(٣) وثائق الجمعية العامة A/48/689، المؤرخة في ٧٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣، وA/48/935، المؤرخة في ٦ أيار/مايو ١٩٩٤، وA/49/665، المؤرخة في ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤.

الحواشى (تابع)

- (٤) خطة للتنمية، تقرير للأمين العام، وثيقة الجمعية العامة A/48/935، ٦ أيار/مايو ١٩٩٤، الفقرة .٢١٣
- (٥) على سبيل المثال: تعاون منظومة الأمم المتحدة مع المؤسسات المالية المتعددة الأطراف (JIU/REP/92/1)، عملية المادة المستديرة المقتحمة (JIU/REP/92/4)، تحقيق الامركزية على صعيد المؤسسات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة (JIU/REP/92/6)، تقييم برنامج الأمم المتحدة الجديد للتنمية في إفريقيا في التسعينيات (JIU/REP/95/12).
- (٦) وثيقة الجمعية العامة A/50/202 المؤرخة في ٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥.
- (٧) قرارات الجمعية العامة ٢٦٤/٤٥ (١٩٩١)، ٢٢٥/٤٦ (١٩٩٢)، ٢٢٧/٥٠ (١٩٩٣)، ١٦٢/٤٨ (١٩٩٤).
- (٨) بناء القدرات لتنسيق المعاونة في أقل البلدان نمواً، المجلد الأول، دراسة التقييم المركزي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي رقم ٩١/٤، أيار/مايو ١٩٩١.
- (٩) اذظر تقرير وحدة التنسيق المشتركة المعونون "العمل مع المنظمات غير الحكومية: الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية مع المنظمات غير الحكومية والحكومات على مستوى القاعدة الشعبية والمستوى الوطني". JIU/REP/93/1، الفقرة .٣٦.
- (١٠) عملية المادة المستديرة المقتحمة، JIU/REP/92/4.
- (١١) تعاون منظومة الأمم المتحدة مع المؤسسات المالية المتعددة الأطراف (JIU/REP/92/1)، الفقرة .٤٧.
- (١٢) مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعنى بأقل البلدان نمواً: "تنسيق المعاونة وفعاليتها"، UNCTAD UNCLDC 11/4، ٨ آذار/مارس ١٩٩٠.
- (١٣) قرار الجمعية العامة ١٩٩/٤٧: "ضرورة تشكيل جهاز الأمم المتحدة على الصعيد القطري ... بما يتمشى مع الاحتياجات الإنسانية الخاصة للبلد ... لا للهيكل المؤسسي للأمم المتحدة" (الفقرة ٢٨ (ب)).
- (١٤) قرار الجمعية العامة ١٢٠/٥٠:

١٠ ينبعى للأمين العام "أن يبحث جميع أعضاء جهاز الأمم المتحدة الإنمائى على تقديم إرشادات وتوجيهات واضحة لممثليها القطرىين من أجل تعزيز فعالية أداء شبكة المنسيين المقيمين" (الفقرة ٣٧ (د)):

١١ "... من أجل تعزيز التنسيق وتقسيم العمل على نحو أفضل، ينبعى أن يبلغ المنسيون المقيمون بما يزمع الاضطلاع به من أنشطة برنامجية لوكالات الأمم المتحدة وصناidiتها وبرامجهما وهياكلها" (الفقرة ٤٠):

١٢ "... ينبعى أن تقوم اللجان المنشأة على الصعيد السيدانى ... باستعراض الأنشطة الفنية، بما فى ذلك مشاريع البرامج القطرية ... قبل أن تواافق عليها فرادى المنظمات ..." (الفقرة ٤١):

١٣ "تؤكد من جديد على الحاجة إلى تعزيز مسؤولية المنسيين المقيمين وسلطتهم ... ليقتربوا على رؤساء الصناديق والبرامج والوكالات المتخصصة ... تعديل البرنامج القطرية ... لجعل هذه البرامج والمشاريع متماشية مع المذكورة الاستراتيجية القطرية" (الفقرة ٤٢).

(١٤) انتظر وثيقة لجنة التنسيق الإدارية ١٠/ACC/1993/10، الفقرة ١٧(أ).

(١٥) انتظر مثلاً المرفق الثالث للوثيقة ٧٣/١٩٩٣/E، وتقرير المشاورات غير الرسمية المعقدة فيما بين الوكالات بشأن النوع البرنامجي والتنفيذ الوطنى، مركز تورينو، ١٩٩٤.

(١٦) تقرير وحدة التفتيش المشتركة المعنون "تقييم برنامج الأمم المتحدة الجديد للتنمية في التسعينات: نحو نوع أكثر عملية؟" ١٢ A/50/885 JIU/REP/95/12 أو

(١٧) "حالة التعاون بين الجنوب والجنوب": كتيب إحصائى ودليل المنظمات المعنية بالتعاون، الأونكتاد، ١٩٩٥.

(١٨) خطط التنمية، تقرير الأمين العام، المرجع السابق، الفقرة ٤٥.
